جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية

منهج الشيخ القرضاوي في فهم السنة النبوية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية نظام LMD

تخصص : الفقه المقارن وأصوله

إعداد:
- شينون عبد القادر
- لقبج نصر الدين

إشراف :
- د. بن لسبط لدمية

لجنة المناقشة:

الأستاذ	الدرجة العلمية	الصفة
د/ دمانة الأزهاري	أستاذ محاضر	مناقشا
د/ بن لسبط لدمية	أستاذ محاضر	مشرفا ومقررا
أ.د/ ورنيقي محمد	أستاذ التعليم العالي	رئيسا

السنة الجامعية:

2022-2021 م / 1443-1444 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــــــــداء

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين أدامهم الله بالصحة والعافية ، اللذان سهرا و تعبا في تربيتي ، و إلى إخوتي الذين كانوا سندا لي ، و إلى أصدقائي ، وخاصة زميلي الذي رافقني في عمل هذه المذكرة ، و إلى جدي رحمه الله وطيب ثراه ، ولكل شخص له الفضل علي من قريب أو بعيد ، كما أهديه إلى زملائي الذين رافقوني طيلة خمس سنوات ، و إلى الأمة الإسلامية جميعا .

لقبج نصر الدين .

شكر وتقدير :

الحمد لله الذي أحاط بكل شيء علما ، و أحصى كل شيء عددا ، و نصلي ونسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم :

وبعد ، فإن من باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله :

كان لزاما علينا أن نتقدم بأسمى عبارات الشكر وأبلغ كلمات التقدير لمن كان لها الشرف في إخراج هذه الرسالة ، والتي كان لها قصب السبق و فضل الريادة في الاكتتاب في هذا الموضوع قبل عرضه وطرحه للكتابة فيه . فحاولنا الكتابة فيه تحت توجيهاتها و نصائحها ، ولسان حالنا يقول :

وَابنُ اللَبونِ إذا ما لُزَّ في قَرَنٍ *** لَم يَستَطِع صَولَةَ البُزلِ القَناعيسِ

كما نبعث ببرقيات الشكر والامتنان لكل أساتذتنا الكرام :

وقل فلانٌ جزاهُ اللهُ صالحة *** افادَنيها والقِ الكبر والحسدا

وجزى الله عنا كل من أسدى إلينا معروفا أو مد لنا يد الخير.

المـقدمـــــــــة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة و السلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فقد تضافرت جهود السلف عبر كل الأعصار ، وفي كل الأمصار لخدمة سنة النبي صلى الله عليه وسلم لاعتبارات عديدة ، منها أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ، والتطبيق المثالي و الواقعي لما جاء في القرآن الكريم ، و المنبع الصافي لجل المعارف الإنسانية والاجتماعية ، و دستور الحضارة والرقي .

وإذا كان الأمر كذلك ، فإن الخلل الذي أصاب الأمة الإسلامية في مقتلها ، وجعل المجتمعات الإسلامية والعربية تتخبط في ظلمات الجهل و تعاني من ويلات التخلف ، هو سوء التعامل مع نصوص الوحيين – القرآن الكريم والسنة المطهرة – فهما و تطبيقا .

وقد عدت قضية منهجية فهم السنة النبوية – بالخصوص – إحدى أهم مشكلات الفكر الإسلامي المعاصر ، يقول أحد المعاصرين : " من الملاحظ في عصرنا وجود طوائف مختلفة تسيء إلى السنة النبوية ؛ فطائفة لا تتثبت عند استدلالها بالسنة مما يقودها إلى أن تستدل بالأحاديث الضعيفة والموضوعة بدون علم ، و طائفة ثانية تسيء فهم السنة النبوية بتأويلات فاسدة لا تستند إلى علم ، وطائفة ثالثة تدعو إلى الاستغناء عن السنة وترك العمل بها لأسباب أوهن من بيت العنكبوت . ولاشك أن هذه الطوائف أساءت إلى الإسلام و ساهمت في إبعاد الأمة عن دينها الذي يعتبر مصدر عزها و قوتها " .[1]

وفي ظل هذه التراكمات و الترسبات ، برزت أصوات غيورة تدعو إلى إعادة النظر في السنة النبوية ، بضبط منهجية التعامل مع نصوصها الشريفة ، و الجمع بين جانب الدراية و جانب الرواية ، ومن بين هذه الأصوات العلامة الفقيه ، و الإمام المفكر: الشيخ يوسف القرضاوي ، الذي كتب كتابا فريدا يعتبر مرجعا أساسيا في هذا الجانب سماه :(كيف نتعامل مع السنة النبوية) بطلب من المعهد العالمي للفكر الإسلامي .

ومن أجل الوقوف على هذا الجهد و التعريف به ، اخترنا العمل تحت عنوان :

" **منهج الشيخ القرضاوي في فهم السنة النبوية** ".

1- جلال راغون ، دراسات في الشريعة واجبات الأمة نحو السنة (مقال) ، مجلة البيان ، العدد 177 ، جمادى الأولى 1443 ه ، ص 11 .

أهمية الدراسة :

يستمد هذا البحث أهميته من خلال الأهداف التي نسعى إلى الوصول إليها ، كما أن البحث يعالج قضية من أهم القضايا المعاصرة التي وقع فيها اللبس واختلطت فيها المفاهيم ، وهي قضية فهم السنة النبوية فهما صحيحا ، والتي كانت موضع الخلاف بين المسلمين أفرادا وجماعات . كما أن هذا الموضوع يبرز دور إمام وعالم عرف بأسبقيته في الكتابة في هذا الجانب في عصرنا الحالي .

أهداف الدراسة :

يمكن إجمال أهداف هذا البحث من خلال النقاط التالية :

1 – بيان مكانة الإمام القرضاوي و دوره في نصرة السنة ، و إبراز منهجه في فهم السنة فهما صحيحا .

2 – بيان أهمية الفهم الصحيح للسنة النبوية وخطورة الفهم السقيم .

3 – معرفة الضوابط و مراعاة القواعد التي سطرها الشيخ القرضاوي لحسن فهم السنة النبوية .

أسباب اختيار الموضوع :

يمكن تلخيص أسباب اختيار هذا البحث فيما يلي :

1- موضوع هذا البحث : فالموضوع يتعلق بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ، التي هي أصل من أصول الشريعة الإسلامية ، ومصدر خصب لجل المعارف الإنسانية والاجتماعية .

2- كثرة الخلافات قديما وحديثا في تطبيق سنة النبي صلى الله عليه وسلم بين غال فيها مفرط ، ومنحرف عنها ، ومتلاعب .

3- محاولة التعرف على منهج علمي واضح المعالم لحسن فهم السنة المطهرة.

4- الوقوف على تراث إمام توفرت فيه معظم مقومات الاجتهاد .

إشكالية البحث :

من أجل الوقوف على هذا الموضوع ، اعترضتنا عدة إشكاليات و واجهتنا عدة أسئلة حاولنا من خلال هذا البحث الإجابة عنها ، ومن بين هذه الإشكاليات :

– هل للشيخ القرضاوي منهج خاص في التعامل مع السنة النبوية ومحاولة فهم نصوصها الشريفة ؟

– ماهي أهم مرتكزات هذا المنهج ؟ وما هي أبرز المعالم والضوابط التي أرساها الدكتور القرضاوي لفهم السنة النبوية ؟

– ما مدى تأثير أبعاد هذا المنهج في الخروج من أزمة تخلف العقل المسلم ؟ وما مدى ملائمته لتحديات هذا العصر ؟

الدراسات السابقة :

فيما يتعلق بجانب الدراسات السابقة ، و التي عالجت موضوع الفهم السليم لنصوص السنة المطهرة :

– كتاب ضوابط في فهم النص ، للدكتور عبدالكريم حامدي ، ضوابط في فهم النص ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، ط 1، رجب 1426 هـ /سبتمبر 2005 .

– من ضوابط فهم السنة النبوية : جمع الرويات في الموضوع الواحد وفقهها ، أحمد بن محمد فكير – كلية الآداب – آكادير.

منهج البحث :

اعتمدنا في موضوعنا هذا، وبشكل كلي على منهجين اثنيين :

1– المنهج الاستقرائي: وذلك في استقراء ما كتبه القرضاوي في هذا الباب ، من أجل الوقوف على قواعد منهج فهم السنة عنده .

2– المنهج الوصفي: فكان استخدامه في الوصف والتحليل لما كتبه القرضاوي من أجل صياغة هذا المنهج و تقعيده .

منهجية البحث:

إلتزمنا في كتابة هذا الموضوع بمنهجية معينة، وهذه أهم عناصرها:

1– عزو الآيات يكون في المتن على النحو الآتي:[اسم السورة، رقم الآية]، وجعلها بين قوسين مزهرين:﴿ ﴾ ، مع اعتماد رواية حفص في كتابة الآيات القرآنية .

2- جعلنا الأحاديث النبوية في متن بين مزدوجتين على النحو الآتي:« » ، على أن يكون عزوها في الهامش بالطريقة الآتية: ذكر صاحب المصنف وعنوانه، ذكر التحقيق إن وجد ، ذكر الكتاب والباب إن وجدا، رقم الحديث ، رقم الجزء- إن وجد- والصفحة.

3- إذا كان الحديث في صحيحي البخاري ومسلم ، فإننا نكتفي بالتخريج من أحدهما، أما إذا لم نجده فيهما، فإننا نقوم بتخريجه من أكثر من مصدر ، مع إيراد درجة الحديث من واحد من المحققين إن وجد ذلك .

4- توثيق المعلومات الواردة في المتن بالهامش يكون كالآتي: المؤلف (سنكتفي باسم الشهرة فقط)، ثم الكتاب ، التحقيق إن وجد، ، دار النشر، مكان النشر، رقم الطبعة ، تاريخ النشر، ، رقم الجزء ، رقم الصفحة.

5- إذا كان المرجع عبارة عن مقال في مجلة، فإن التوثيق كالآتي: صاحب المقال،عنوان المقال(الإشارة بين قوسين إلى أنه مقال)، رقم الصفحة،على أن أذكر سائر معلومات المقال في فهرس المصادر والمراجع وفق الترتيب الآتي:صاحب المقال، عنوان المقال، اسم المجلة، رقم العدد، سنة الصدور، جهة الإصدار- إن وجدت -ومكانها.

6- قمنا بالترجمة لأبرز الأعلام المعاصرين الواردين في متن البحث ، واقتصرنا على من توفي منهم ، أما الأحياء منهم فنكتفي بذكر وظائفهم المهنية فقط .

7- إذا نقلنا الكلام عن قائله حرفيا فإننا نجعله بين العلامتين الآتيتين:" " .

8- التزمنا حروفا معينة لكثرة استعمالها،مثل:الطبعة : ط ، بدون طبعة : ب ط ، بدون تاريخ: ب ت ، التحقيق: تح ، إشراف : إش ، المجلد : مج ، الجزء: ج، الصفحة : ص.

9- إذا وردت كلمات : (الإمام- الدكتور-الشيخ) في المتن مفردة دون إضافة ، فإننا نقصد بها الشيخ القرضاوي .

<u>خطة البحث :</u>

تتكون خطة هذا البحث من مقدمة و فصلين و خاتمة كالآتي:

المقدمة : وفيها التعريف بالموضوع ، وأهميته ، و أهداف الدراسة .

<u>الفصل الأول : التعريف بالإمام القرضاوي ، ومفهوم السنة النبوية .</u>

<u>المبحث الأول :</u> ترجمة موجزة عن الشيخ القرضاوي .

المطلب الأول : النشأة و التكوين .

المطلب الثاني : حياته العلمية .

المطلب الثالث : وظائفه و أعماله .

المطلب الرابع : الأوسمة و التكريمات التي نالها الشيخ .

المطلب الخامس : وفاته .

المبحث الثاني : مفهوم السنة النبوية .

المطلب الأول : تعريف السنة لغة واصطلاحا .

المطلب الثاني : علاقة السنة بالقرآن الكريم .

المطلب الثالث : جهود القرضاوي في خدمة السنة .

المطلب الرابع : مؤلفات القرضاوي في خدمة السنة.

الفصل الثاني : معالم و ضوابط حسن فهم السنة عند الشيخ القرضاوي.

المبحث الأول : جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد.

المطلب الأول : أهمية جمع الأحاديث الواردة في المحل الواحد .

المطلب الثاني : الجمع أو الترجيح بين مختلف الحديث .

المبحث الثاني : فهم الأحاديث النبوية في ضوء أسبابها و ملابساتها ومقاصدها .

المطلب الأول : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها .

المطلب الثاني : فهم الأحاديث في ضوء مقاصد الشريعة .

المطلب الثالث : التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت للحديث .

المبحث الثالث : فهم مفردات الأحاديث النبوية وفق لسان العرب .

المطلب الأول : : التمييز بين الحقيقة والمجاز في فهم خطاب النبي صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثاني : التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث .

الخاتمة: و فيها النتائج المستخلصة ، و بعض التوصيات .

الفصل الأول : التعريف بالإمام القرضاوي ، ومفهوم السنة النبوية .

المبحث الأول : ترجمة موجزة عن الشيخ القرضاوي .

المبحث الثاني : مفهوم السنة النبوية .

تمهيد :

العلماء ورثة الأنبياء ، يختارهم الله لحمل دينه و تبليغه للناس ، فهم أصحاب الأمانة و العدالة وأهل الحل والعقد ، فقد جاء في الحديث : « **يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، و انتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين** » .[1]

وقد رفع الله مكانة العلماء وأعلى مقامهم ، يقول الله عز وجل :﴿ **يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آَمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ** ﴾ **[** المجادلة ، 11 **].**

لذلك فقد حرص السلف الصالح من هذه الأئمة على نيل هذه المكرمة ، فتحدوا الصعاب و تحملوا مذلة الفقر، و تركوا ملذات الدنيا وشهواتها من أجل تحمل الأعباء لتبليغ ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلما وتعليما ، يقول الشاعر العربي :

قلتُ للفقر : أين أنت مقيم *** قال لي : في عمائم الفقهاء

إنّ بيني وبينهم لَإخاءً *** وعزيزٌ عليَّ ترك الإخاء .

حتى وصل بهم الأمر أحيانا إلى الجهد والضعف بسبب قلة اليد من جهة ، أو بسبب زهدهم في الحياة الدنيا؛ و لكن ذلك كله لم يثن من عزيمتهم في طلب العلم و تحصيله وتعليمه .

فمثلا هذا القاضي عبدالوهاب وهو رأس المالكية في العراق ، يخرج – مضطرا بعدما ألجه الحال – من بغداد إلى مصر بسبب الفاقة والحاجة والإهمال ، وهو يقول :

بغداد دار لأهل المال طيبة *** وللمفاليس دار الضنك والضيق

ظللت حيران أمشي في أزقتها *** كأنني مصحف في بيت زنديق

وهذا محمد بن سحنون التنوخي ، أحد أشهر فقهاء المالكية ، مكث 90 سنة وهو قاضي الجماعة فلم يأخذ يوما من الدولة راتبا زهدا وورعا .

1– أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ، تح : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط 1، 1405 هـ ، 1984 م ، رقم 599 ، ج 1 ، ص 344 . وصححه الألباني في مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي ، المكتب الإسلامي – بيروت ، ط 2 ، 1399 هـ / 1979 م ، كتاب العلم ، رقم 248 ج 1، ص 81 .

وقد تناول الشيخ القرضاوي هذا الحديث شرحا وتفصيلا، فأجاد وأفاد (انظر: القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة النبوية ، دار الشروق ، ط 1، 1421هـ/2000م ، ط2 ، 1423هـ/2002م ، [36–41]).

وهذا فقط غيض من فيض ، فتاريخ الإسلام مليء بسير الرجال الذين عانوا نفس الأمر و أكثر من ذلك .

وهذا كله من سنة الله في خلقه الأخيار، فهم أكثر الناس بلاء و ابتلاء .

والملاحظ لسيرة الإمام يوسف القرضاوي وخاصة في بداياته يتجلى له هذا الأمر بصورة جلية ، فقد عانى في صغره من الفقر و اليتم ، وفي كبره من تضييق السلطات المحلية والعالمية على شخصه و مؤلفاته .

ورغم ذلك ظل الشيخ إلى آخر أنفاسه يدافع وينافح ويكافح عن بيضة الإسلام .

المبحث الأول : ترجمة موجزة عن الشيخ القرضاوي

المطلب الأول : النشأة والتكوين .

لاشك أن التربية لها دور كبير في إعداد شخصية الإنسان وفي تكوين ثقافته ، والتي تنعكس طردا على سلوكه ومبادئه ، لذلك فقد اهتم الإسلام بأدق التفاصيل التي لها علاقة بهذا الجانب بدءا باختيار الزوجين لبعضهما البعض ، فقد ندب الإسلام إلى اعتبار الخلق والدين أهم المعايير التي يجب أن ينظر إليها بعين الاعتبار في تأسيس الأسرة لأن ذلك يكفل استمرار العلاقة الأسرية ، و يضمن تنشأة الأبناء تنشأة نموذجية كما يريد لها الاسلام ، ففي جانب المرأة يقول النبي صلى الله عليه وسلم : « **تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك**»[1]، فبين صلى الله عليه وسلم الخصال التي من أجلها قد تكون المرأة مطمع ومطمح الراغبين، لكنه أرشد إلى أسمى مراتب الاختيار والطلب (فاظفر بذات الدين) ، والشاعر يقول :

قُمِ اِبنِ الأُمَّهاتِ عَلى أَساسٍ *** وَلا تَبنِ الحُصونَ وَلا القِلاعا

فَهُنَّ يَلِدنَ لِلقَصَبِ المَذاكي *** وَهُنَّ يَلِدنَ لِلغابِ السِباعا

أما في حق الرجل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم :« **إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض ، وفساد عريض** ».[2]

ولا ريب أن الشيخ يوسف كان سليل أسرة اجتمعت على طاعة الله و حب رسوله صلى الله عليه وسلم ، لذلك نشأ الفتى على تعاليم الدين الحنيف ، وكان لوالديه – أو والدته بالأحرى – الفضل الكبير في تربيته فالفتى عادة ما ينشأ على ما يألف عليه أسرته :

1– رواه البخاري في صحيحه ، تح : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط 1 ، 1422 ه ، كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، رقم 5090 ، ج7 ، ص 7 .

2– رواه الترمذي في سننه ، تح : ، محمد فؤاد عبدالباقي، مكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي –مصر، ط2 1395ه/1975م ، كتاب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ، رقم (1084) ، ج 3 ، ص 386.

وَيَنشَأُ ناشِئُ الفِتيانِ مِنّا *** عَلى ما كانَ عَوَّدَهُ أَبوهُ

الفرع الأول : اسمه و مولده .[1]

اسمه يوسف بن عبد الله بن علي بن يوسف القرضاوي ، يكنى أبا محمد ، ومعروف في الأوساط الإسلامية والعالمية بالشيخ يوسف القرضاوي .

كان مولده في 09 سبتمبر سنة 1926 م (ربيع الأول 1345 هـ) ، في قرية صفط تراب من أعمال محافظة الغربية بمصر ، وقد نشأ يتيما فقد توفي أبوه وهو في الثانية من عمره ، فتعهده عمه ، ودفع به إلى أحد كتاتيب القرية ، فأتم حفظ القرآن الكريم ، وأتقن أحكام تجويده ، وهو دون العاشرة من عمره ، وكان الناس في قريته يقدمونه للصلاة إماما .

و تزامنا مع تلك الفترة دخل في صف المدرسة الإلزامية وفي جوها النظامي وهو ابن سبع سنين.

الفرع الثاني : التدرج في طلب العلم .

و بعد التفرغ والخروج من المدرسة الإلزامية ، كان الشيخ القرضاوي أو الفتى يوسف في ذلك الوقت لا يفكر إلا في الالتحاق بمعهد طنطا الديني ليكون أحد طلاب الأزهر. ولم تكن هذه الفكرة سهلة التجسيد على أرض الواقع . لأن يوسف كان يتيما فقيرا وفي كفالة عمه الفقير ، ثم إن دراسة الأزهر لا تؤمن له مستقبلا ولا تضمن له عملا .[2]

هذه الصورة البائسة لخريجي الأزهر جعلت من عمه لا يتشجع لإرساله إلى المعهد الديني ، وكان يفكر بطريق أقرب لكسب العيش ، فاقترح عليه مقترحات عدة تدور كلها حول تعلم حرفة تدر عليه كسبا ، لكنها جميعها لم تجد لدى يوسف أذنا صاغية ، إلى أن مر بهما مصادفة

1- ينظر:محمد المجذوب ، علماء و مفكرون عرفتهم ، دار الشواف – الرياض ، ط 4 ، 1992م ج 1 ، ص 461 / عصام تليمة ، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة و داعية الفقهاء ، دار القلم – دمشق ، ط 1 ، 1422 هـ / 2001 م ، ص 12 .

2- ينظر القرضاوي ، ابن القرية و الكتاب (ملامح سيرة و مسيرة) ، دار الشروق ، ط1 ، 1423 هـ / 2002م ، ط2 ، 1427 هـ / 2006 م ، ج 1 ، ص 143 .

شيخ معمم يطلب ماء ليشربه ، ونصح عمه بأن يدخله المعهد الديني ، لما رأى من إتقانه للقرآن بعد أن اختبره ، و أقنعه بأن يؤدي واجبه و يترك الأمر إلى الله .[1]

وهكذا تحققت رغبة الشيخ ، فالتحق أولا بمعهد طنطا الابتدائي حيث قضى أربع سنوات ، انتقل بعدها إلى معهدها الثانوي الذي استمر فيه خمس سنوات ، ومن ثم رحل إلى القاهرة للدراسة العالية في الكليات . وأثناء وجوده في المعهد الابتدائي أصيب بفقد والدته فتمت حلقة يتمه بفقد الأبوين جميعا.[2]

وفي سنة 1949 م ، وهو العام الذي اغتيل فيه الإمام حسن البنا، الرجل الذي كان له أثر بالغ في حياة القرضاوي وتوجهاته ، اعتقل مع إخوانه من طلبة الإخوان المسلمين وهو لا يزال في نهاية المرحلة الثانوية بالأزهر ، ثم أفرج عنه ليؤدي امتحان الثانوية ، ويحصل على المرتبة الثانية بفارق نصف درجة بينه وبين الأول على المملكة المصرية . ثم دخل الشيخ كلية أصول الدين ، وتخرج منها بتفوق وكان ترتيبه دوما الأول على دفعته موسم 1952 م –1953 م ، ثم تابع بقسم التخصص في كلية اللغة العربية على نظام السنتين ، فحصل على العالمية مع إجازة التدريس .

ثم اعتقل مرة أخرى سنة 1956 م ، و بعد خروجه من السجن تفاجأ الشيخ بمنعه من أي وظيفة بها احتكاك بالجماهير ،حتى أن الشيخ كان لا يوقع على المقالات التي كان يكتبها في مجلة منبر الإسلام إلا باسم يوسف عبد الله دون لقب القرضاوي بسبب تضييق دائرة المباحث على الشيخ.

ثم في عام 1957 م ، التحق بمعهد البحوث والدراسات العربية العالمية التابع لجامعة الدول العربية ، فحصل منه على دبلوم عال في شعبة اللغة و الآداب .وفي هذه الفترة كان التحاقه بقسم الدراسات العليا في شعبة التفسير والحديث من كلية أصول الدين فأتم سنواتها الثلاث سنة

1– معتز الخطيب ، القرضاوي : فقيه الصحوة الإسلامية سيرة فكرية تحليلية ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، ب ط ، 2009م ، ص 28 .

2– ينظر محمد المجذوب ، علماء و مفكرون عرفتهم ، مرجع سابق ، ص 465 / القرضاوي ، نفحات و لفحات (ديوان الشيخ القرضاوي) ، جمعه وحققه : حسني أدهم جرار، دار المامون للنشر والتوزيع ، ط 1 ، 1439 هـ /2008 م ، ص 13 .

1960 م ،ومن ثم شرع في إعداد أطروحته للدكتوراه عن (الزكاة في الإسلام) التي كان مقررا أن ينتهي منها خلال سنتين ، إلا أن الأحداث الرهيبة التي شهدتها مصر في ذلك الوقت أخرت موعد حصوله على الدكتوراه حتى صيف 1973 م.

المطلب الثاني : حياته العلمية .

الفرع الأول : شيوخه .[1]

لاشك أن وراء الشيخ القرضاوي علماء أجلاء ، كان لهم الفضل في وصوله إلى هذه الرتبة السامية في الفقه وفي الشريعة ، فكل عالم هو امتداد لمن سبقه ونهل على يده .

و شيوخ القرضاوي نوعان : شيوخ درسوه في الكلية ، وشيوخ جلس وثنى ركبتيه عندهم خارج التدريس النظامي ، وبذلك يكون الشيخ يوسف قد جمع بين الدراسة الأكاديمية وبين الدراسة التقليدية أو بمعنى آخر جمع بين الدراسة في الجامعة والدراسة في الجامع .

أما شيوخه في الكلية : فمنهم شيخ الأزهر الشيخ محمد بيصار و كان يدرس العقائد النفسية في علم التوحيد ، والشيخ محمد مختار بدير ، والشيخ محمد أبو أمين الروس ، و كان يدرسان التفسير والشيخان محمد أحمدين ، و عبدالحميد الشاذلي ، في الحديث ، و الدكتور عبدالحليم محمود في الفلسفة الإسلامية و الحديثة ، والشيخ الطيب النجار في أصول الفقه ، والدكتور جمال الدين في علم النفس ، وغيرهم .

أما شيوخه ممن تتلمذ لهم خارج التدريس الجامعي ، فكان من أبرزهم :

الدكتور محمد البهي (1323هـ-1402هـ/1905م -1982م) أستاذ الفلسفة والعقيدة ، وصاحب المؤلفات المعروفة في الفكر الإسلامي .

و منهم الدكتور محمد يوسف موسى أستاذ الفلسفة والأخلاق في كلية أصول الدين ، ومنهم الشيخ محمود شلتوت[2] الفقيه المجدد شيخ الأزهر ، فقد أفاد من فقهه و نظراته التجديدية في الفقه و التفسير .

1- أ . مسعود صبري ، الإفتاء عند الشيخ القرضاوي (المنهج والتطبيق)، دار البصائر – القاهرة ، ط1 ، 2009 ، ص 14، ص 15 ، ص 16 .

2-هو فقيه ومفسر مصري (1310هـ -1383هـ) ،كان شيخا للأزهر، وعضوا في هيئة كبار العلماء، تسلم مشيخة الأزهر من سنة 1958 م إلى وفاته .ينظر:الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين –بيروت ، ط15 ، 2002 م ، 7/ 173 .

وممن تتلمذ لهم من الأئمة الأعلام الشيخ محمد الغزالي[1] ، فقد كان يزوره في بيته ، واستفاد كثيرا من فقهه و فكره .

ومنهم الشيخ سيد سابق[2] رحمه الله ، كما استفاد من الشيخ الأستاذ الشيخ عبد الوهاب خلاف [3] رحمه الله في تفسير آيات الأحكام .

وقد تأثر القرضاوي بشيخ الإسلام ابن تيمية وأعجب بتلميذه ابن القيم رحمهما الله ، وكان في أغلب الأحيان يميل إلى ترجيحاتهما ، ويقدم أرائهما .

ومن الشخصيات التي كان لها تأثير في حياة القرضاوي وفي دعوته الشيخ حسن البنا[4] مؤسس جماعة الإخوان بمصر .

1- هو داعية مصري ، ومفكر إسلامي بارز ، ولد في 1917/9/22 في قرية (تكلا العنب) من أعمال البحيرة ، ألف عدة مؤلفات في الثقافة الإسلامية وفي الفكر، وقد كان الشيخ من الأدباء الجهابذة في اللغة ، توفي بالرياض يوم 1996/3/9 ، ودفن بالمدينة المنورة . ينظر:محمد المجذوب ، علماء ومفكرون عرفتهم 265/1.

2- أحد علماء الأزهر الشريف ، ولد في قرية (اسطنها) محافظة المنوفية بمصر عام 1333هـ/1915م ، من مؤلفاته والتي اشتهرت كتاب فقه السنة ، توفي في القاهرة من شهر ذو القعدة عام 1420 هـ / فيفري 2000 .ينظر: عبد الله العقيل ، من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، دار النشر، ط7 1429هـ/ 2008 م ، ج 1 ، ص 299.

3- هو محدث أصولي، عضو مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ولد في مدينة (كفر الزيات) بمحافظة الغربية بمصر ، شهر رجب 1305 هـ/ مارس 1888 م ، التحق بمدرسة القضاء الشرعي ، وتخرج منها بالشهادة العليا سنة1915 م ، وعين مدرسا فيها . منح (وسام النيل العظيم) 1931 م، نظير خدماته بنظارة الأوقاف. توفي يوم الجمعة 7 جمادى الآخرة 1375هـ / 20 جانفي 1956م. ينظر:د.محمد عثمان شبير ، عبد الوهاب خلاف الفقيه الأصولي المجدد ، دار القلم –دمشق ، ط 1 ، 1431 هـ/ 2010 م ، ص11 .

4- واسمه الكامل حسن أحمد عبد الرحمن محمد البنا الساعاتي ، ولد بمدينة (المحمودية) بمحافظة البحيرة بمصر يوم 1906/10/14م ، 1324 هـ ، مؤسس جماعة الإخوان المسلمين سنة1928 م ، والمرشد الأول لهذه الجماعة ، اغتيل في 1949/2/12م ، 1368هـ ، ، له العديد من المؤلفات والمقالات والتي كانت تشر في صحف هذه الجماعة. ينظر: أنور الجندي ، حسن البنا الداعية الإمام و المجدد الشهيد ، دار القلم – دمشق ،ط 1، 1421هـ/2000م ، ص8 ، ص9 .

الفرع الثاني : مؤلفاته .[1]

التأليف والكتابة من أبرز ما تميز به الشيخ القرضاوي ، و لا يزال ذلك ديدنه رغم تقدمه في السن – فهو يبلغ من العمر حاليا 96 سنة – فلم يدع فنا ولا مجالا إلا وقد كتب فيه و أسهم فيه بإبداع وإتقان يحسد عليهما ، فكتب في الفقه وأصوله ، وفي الحديث وفي التفسير ، و في الأدب و الشعر وغيرها ، وهذه بعض أبرز مؤلفاته والتي قاربت المائتي كتاب :

ففي مجال الفقه له :

كتاب الحلال والحرام في الإسلام – فتاوى معاصرة

تيسير الفقه للمسلم المعاصر – فقه الأولويات

في فقه الأقليات المسلمة – فقه الجهاد

فقه الزكاة ، وهذا الكتاب هو رسالة الدكتوراه التي نال بها الشيخ درجة العالمية ، ويعتبر من أجل الكتب التي خدم بها القرضاوي الإسلام ،والتي اهتمت بركن من أهم أركان الإسلام .

في أصول الفقه :

الاجتهاد المعاصر بين الانضباط و الانفراط – الاجتهاد في الشريعة الإسلامية

المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة : ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير

دراسة في مقاصد الشريعة : بين المقاصد الكلية و النصوص الجزئية .

في القرآن وعلومه :

الصبر في القرآن 1989 م – تفسير سورة الرعد 1994 م –

كيف نتعامل مع القرآن الكريم 1997 م – واجبنا نحو القرآن الكريم 2009 م .

في السنة و علومها :

مشروعه لمنهج موسوعة الحديث النبوي – كيف نتعامل مع السنة النبوية .

المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري – السنة مصدرا للمعرفة والحضارة .

في الشعر و الأدب :

عالم و طاغية – نفحات ولفحات (ديوان شعر) – المسلمون قادمون (ديوان شعر) .

1– ينظر : محمد بن المختار الشنقيطي ، دليل الباحثين إلى كتابات العلامة الدكتور يوسف القرضاوي و الكتابات عنه ، إش : أ .د محمد خليفة حسن ، [ص 11 – ص 24] .

المطلب الثالث : وظائفه و أعماله .

عمل القرضاوي بعد تخرجه بمراقبة الشؤون الدينية ، بوزارة الأوقاف المصرية .. و خطيبا بجامع الزمالك سنة 1956 .. و في الإدارة الثقافية بالأزهر الشريف .

أعير إلى دولة قطر سنة 1381 هـ 1961 م ، مديرا لمعهدها الديني .. فرئيسا لقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية .. فعميدا مؤسسا لكلية الشريعة و الدراسات الإسلامية .. فمديرا لمركز بحوث السنة و السيرة الذي قام بتأسيسه ..[1]

وقد أعير من دولة قطر إلى جمهورية الجزائر موسم 1990 م / 1991 م ، ليترأس المجالس العلمية لجامعتها ومعاهدها الإسلامية العليا ، ثم عاد الى عمله في قطر مديرا لمركز بحوث السنة و السيرة .[2]

ترأس العلامة القرضاوي الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين والذي تأسس في 11 يوليو 2004 كأول رئيس لهذا الكيان الديني ، وأعيد انتخابه مرة أخرى حتى عام 2018 .

المطلب الرابع : الأوسمة والتكريمات التي نالها الشيخ .

لقد نال الشيخ يوسف القرضاوي الحظوة والمكانة التي كان يستحقها، فقد كان محط تقدير و ثناء ، رغم أنف شانئيه وكره مبغضيه ، وهذه فئة قد يصدق عليها قول القائل : والجاهلون لأهل العلم أعداء ، أو قول الشاعر :

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه *** فالقوم أعداء له وخصوم

كضرائر الحسناء قلن لوجها *** حسدا و بغضا إنه لدميم

وشفاء هؤلاء يكون بتحصيل أمرين اثنين وهما : الرجوع إلى تراث الشيخ وقراءة ما سطره من كتب ومؤلفات حتى لا يكونوا ممن يلقون الأحكام هكذا دون معرفة ولا اطلاع ، ولله در الذهبي حين يقول : " الجاهل لا يعرف رتبة نفسه ، فكيف يعرف رتبة غيره " .

1- د . محمد عمارة ، الدكتور يوسف القرضاوي ، المدرسة الفكرية و المشروع الفكري ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، أكتوبر 1997 ، ص 4 .

2- مجموعة من المؤلفين ، يوسف القرضاوي : كلمات في تكريمه و بحوث في فكره و فقهه – أهدي الى الشيخ بمناسبة بلوغه السبعين – ، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع ، ص 23 .

والثاني : استقبال الخلاف بكل رحابة؛ فمن سمات الباحث أن يتسم بسعة الصدر ويستقبل الخلاف بدليله ، كما يقول المقري وهو أحد علماء المالكية : " تعلم الخلاف يتسع صدرك ".

وعلى كل حال فالشيخ القرضاوي هو إمام عصره وبديع زمانه ، وهذه بعض التكريمات التي خص بها الشيخ باختلاف المسميات والجهات التي صدرت عنها ، والتي وقفنا عليها .

الفرع الأول : الجوائز التي حصل عليها .[1]

وقد حصل الشيخ في حياته على عدة جوائز وهي :

جائزة البنك الإسلامي للتنمية في الاقتصاد الإسلامي لعام 1411 هـ .

و جائزة الملك فيصل العالمية– بالاشتراك مع سيد سابق– في الدراسات الإسلامية لعام 1413.

و جائزة العطاء العلمي المتميز من رئيس الجامعة الإسلامية العالمية بماليزية لعام 1996م .

و جائزة السلطان حسن البلقية (سلطان بروناي) في الفقه الإسلامي لعام 1996 م.

و جائزة العويس للعطاء العلمي والثقافي سنة 1420هـ –1999 م .

كما فاز الشيخ بجائزة (الشخصية الإسلامية) لعام 2000 .

الفرع الثاني: ثناء العلماء عليه .

لقد أثنى على الشيخ القرضاوي ثلة من أهل المكانة المرموقة ، وهذه بعض كلماتهم التكريمية:

الشيخ محمد الغزالي : " وأخي يوسف القرضاوي كنت أعده زميلا ، بيد أنه سبق سبقا بعيدا ، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء ، وهو في طريقه أطال الله عمره يكتب ويخطب ويخاصم ويسالم ويتحرى خدمة الحق ، ونصرة الله ورسوله " .

وحينما سئل عن القرضاوي ، قال :" أنا مدرسه ، وهو أستاذي ، الشيخ يوسف كان تلميذي ، أما الآن فأنا تلميذه".

الداعية أبو الحسن علي الحسني الندوي[1]:" القرضاوي من كبار العلماء و المربين ".

1– ينظر: عصام تليمة ، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء ، مرجع سابق ، ص 16

الأستاذ مصطفى الزرقا [2]: " القرضاوي حجة العصر وهو من نعم الله على المسلمين" .

الشيخ ابن باز [3] :" كتبه لها ثقلها و تأثيرها في العالم الإسلامي ".

اسحق أحمد فرحان : " الشيخ يوسف القرضاوي عالما فذا ومجددا صالحا ".

الشيخ عبدالله بن بيه (عالم وفقيه موريتاني ، ووزير سابق):" القرضاوي إمام من أئمة المسلمين و ضمير الأمة ".

أ.د أحمد الريسوني (عالم مغربي مهتم بالمقاصد) :" يوسف القرضاوي .. فقيه المقاصد ".

أ.د طه جابر العلواني [4]:" الشيخ يوسف القرضاوي فقيه الدعاة و داعية الفقهاء" .

عبدالله عقيل العقيل :" القرضاوي رجل المرحلة وفقيه العصر" .

د. عمر عبدالكافي :" لو كان القرضاوي غَرْبِيًا لَصُنِعَتْ له تماثيل ، لكننا في الشرق لا نكرم عظمائنا ".

وكمكافئة للشيخ القرضاوي قام الشيخ الألباني[1] محدث هذا الزمان بتخريج أحاديث كتاب القرضاوي (فقه الزكاة) .

1- مفكر إسلامي ، وداعية هندي (1913 م-1999م) ، تحصل على جائزة الملك فيصل العالمية في خدمة الإسلام 1980 ، من أشهر مؤلفاته كتاب (ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين) . محمد المجذوب ، علماء ومفكرون عرفتهم، ص 135 .

2- عالم سوري (1904 م-1999م) ، من أبرز علماء الفقه في العصر الحديث ، منح الشيخ جائزة الملك فيصل 1404 هـ ، تقديرا لإسهامه بكتابه القيم (المدخل إلى نظرية الالتزام في الفقه الإسلامي) . ينظر:محمد المجذوب ، علماء ومفكرون عرفتهم ، مرجع سابق ، ج2 ، ص 343 .

3- الشيخ عبدالعزيز بن باز(1330هـ-1420هـ) عالم سعودي ، من أكبر العلماء الأجلاء الذين عرفهم هذا العصر، شغل منصب المفتي العام للمملكة العربية السعودية من عام 1413هـ إلى وفاته ، و رئاسة هيئة كبار العلماء بالسعودية ، ورئاسة المجلس التّأسيسي لرابطة العالم الإسلامي ، ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي . ينظر:محمد المجذوب ، علماء ومفكرون عرفتهم ، مرجع سابق ، ج1 ، ص 77 .

4- رائد ومفكر في قضايا التجديد والاجتهاد والإصلاح الفكري ،من مواليد العراق 1354 هـ/1935 م، حاصل على درجة الدكتوراه في أصول الفقه ، شارك في تأسيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ثم ترأسه مدة عشرة أعوام .ينظر: طه جابر العلواني ، إشكالية التعامل مع السنة النبوية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، مكتب التوزيع في العالم العربي –بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 1435 هـ / 2014 م .

المطلب الخامس : وفاته .

إن ذهاب العلم يكون بموت أهله ، فموت العالم كسر لا يجبر ، وثلمة لا تسد ، وموته ليس موت شخص واحد ، وهو فاجعة لاتنسى :

لعمرك ما الرزية فَقْد مال *** ولا شاة تموت ولا بعير

ولكن الرزية فَقْد فذ *** يموت لموته خلق كثير

ولكن ما باليد حيلة فحكم المنية في البرية جاري ، ولكن هؤلاء أعمالهم باقية مستمرة لا يطوى عليها السجل ، فالناس موتى و أهل العلم أحياء.

و الشيخ القرضاوي ما مات حتى أدى ما عليه تجاه ربه و تجاه أمته ، ليلتقي بالرفيق الأعلى يوم الإثنين 26 سبتمبر 2022 م ، الموافق ل 30 صفر 1444 للهجرة ، ويدفن بمقبرة أبو هامور في دولة قطر ، بعدما صلى عليه أفاضل الناس بمسجد الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله .

1-محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن ، ولد في (كنف آله) بأشقودرة عاصمة القطر الألباني سنة 1914م ، اشتغل بعلم الحديث ، وأفنى عمره في خدمة حديث النبي صلى الله عليه وسلم تصحيحا وتضعيفا و شرحا. منح جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام 1419هـ /1999 م . توفي عام 1420هـ .ينظر : محمد المجذوب ، علماء ومفكرون عرفتهم ، مرجع سابق ، ج 1، ص 287 .

المبحث الثاني: مفهوم السنة النبوية .

المطلب الأول:تعريف السنة لغة واصطلاحا .

الفرع الأول: للسنة تعاريف عديدة على لسان أهل اللغة :

فيقصد بها الطريقة يقال : استقام فلان على سنن واحد [1] .

ويراد بها السيرة ، حسنة كانت أو قبيحة [2] قال خالد بن عتبة الهذلي :

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها

ويقول الراغب الأصفهاني [3] : في معنى لفظة سنة : "و سنة النبي : طريقته التي كان يتحراها ، وسنة الله تعالى : قد تقال لطريقة حكمته ، و طريقة طاعته "، نحو : ﴿ **سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا** ﴾ [الفتح ،23]

وللسنة معنى آخر وهو[4] : الطبيعة ؛ وبه فسر بعضهم قول الأعشى :

كريم شمائله من بني معاوية الأكرمين السنن .

وقيل السنة [5]: ما لج الفرس في عدوه وإقباله وإدباره ، قال في وصف الشول :

إذا اشمعلت سنن رسا بها ، أي رفقها بها ؛ وهذا المعنى ذكره الخليل في معجمه العين .

وعليه فالسنة يقصد بها الطريقة، والسيرة سواء كانت محمودة أو مذمومة .

1- زين الدين الرازي ، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية – الدار النموذجية ، بيروت – صيدا ، ط5 ، 1420 هـ / 1999 م ، ص 155 .

2- ابن منظور ، لسان العرب ، دار صادر – بيروت ، ط 3 ، 1414 هـ ، ج 13 ، ص 225 .

3- الراغب الأصفهاني ، مفردات ألفاظ القرآن ، تح : صفوان عدنان داوودي ، دار القلم – دار الشامية ، 1430 هـ / 2009 م ، ص 429 .

4- ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ج 13 ، ص 226 .

5- الخليل بن أحمد الفراهيدي ، العين ، تح د. عبدالحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط 1 ، 1424 هـ / 2003 م ، ج 2 ، ص 285.

الفرع الثاني :

للسنة في اصطلاح أهل الشريعة تعريفان : تعريف عام ، وتعريفات خاصة .

فهي في **الاصطلاح العام** [1] : تطلق على كل ما نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين و غيرهم من الأئمة المقتدى بهم . وهو ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم : « **عليكم بسنتي و سنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها و عضوا عليها بالنواجذ** ».[2]

السنة في في الاصطلاحات الخاصة :

تعددت تعريفات أهل الشريعة لمعنى السنة ، واختلفت بحسب طريقة تعاملهم معها وحسب أغراضهم واختصاصاتهم. فالسنة عند الأصوليين غير السنة عند المحدثين ، وعند الفقهاء أيضا تختلف في مدلولها عن الأصوليين وعن المحدثين .

السنة عند علماء الأصول[3] : الأصوليون نظروا إلى السنة كمصدر ودليل إجمالي يعتمد عليه في معرفة الأحكام الشرعية ، لذلك كان تعريفهم لها . بأنها ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير.

فاقتصروا في تعريفهم على القول والفعل والتقرير ، وذلك لأنهم يبحثون فيها كمصدر للتشريع ، والتشريع يثبت بهذه الممارسات الثلاث السابقة .

السنة عند المحدثين : توسع علماء الحديث في تعريفهم للسنة حتى أدخلوا في الحد صفاته صلى الله عليه وسلم ، فأصبح معنى السنة في اصطلاحهم الخاص : ما أثر عن النبي صلى الله عليه و سلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة خلقية أو خلقية ، أو سيرة سواء أكان ذلك قبل البعثة، أم بعدها .[4]

1- ينظر ابن قدامة المقدسي ، روضة الناظر و جنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر و التوزيع ، ط 2 ، 1423 ه / 2002 م ، ج 1 ، ص 274 .

2- أخرجه أبوداود في السنن ، تح : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيد – بيروت ، رقم 4607 ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة ، ج 4 ، ص 200 .

3– ينظر :الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ، تح :عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق – لبنان ،ج 1 ، ص 169 .

4- محمد عجاج الخطيب ، السنة قبل التدوين ، مكتبة وهبة - القاهرة ، ط 2 ، رمضان 1408 ه ، أفريل 1988 م ، ص 15 .

السنة عند الفقهاء : يعتني الفقهاء في كتبهم بالبحث عن متعلق حكم الطلب الشرعي في أفعال العباد من وجوب أو حرمة ، أو غير ذلك من أقسام الحكم الشرعي ، لذلك فمصطلح السنة في عرف الفقهاء إذا أطلق يراد به معنيين اثنين :[1]

المعنى الأول : يطلق على ما ليس بواجب ، أو ما يسمى المندوب ، أي أن السنة ما يثاب فاعلها ، ولا يعاقب تاركها بحسب قول بعض الفقهاء .

وقد أنكر ابن القيم هذا الإطلاق بهذا المعنى ، يقول في بدائع الفوائد : " .. ولا السنة في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم هي المقابلة للواجب ، بل ذلك اصطلاح وضعي لا يحمل عليه كلام الشارع ..." .[2]

المعنى الثاني : وقد تطلق السنة على ما يقابل البدعة كقولهم : فلان من أهل السنة . والبدعة في الشرع بحسب تعريف الشاطبي[3] :" هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ".

المطلب الثاني : علاقة السنة بالقرآن الكريم .

يرى الإمام القرضاوي – في خضم علاقة السنة بالقرآن – أن أحكام السنة على صاحبها الصلاة والسلام لا تخرج من ثلاثة أقسام[4]:

1/ قسم مؤيد لما جاء به القرآن ، دون أن يضيف إليه التفصيل كأحاديث بر الوالدين

2/ قسم مبين للقرآن الكريم ، إما بتفصيل ما أجمله ،أو تخصيص ما عممه أو تقييد ما أطلقه ، ونحو ذلك مثل عدد الصلوات كل يوم و مواقيتها ، وعدد ركعاتها وغير ذلك .

1- ينظر : الشوكاني ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تح : الشيخ أحمد عزو عناية ، دار الكتاب العربي ، ط 1، 1419 ه / 1999 م ، ج 1، ص95 .

2- ابن القيم ، بدائع الفوائد ، تح :علي بن محمد العمران ، اش : بكر بن عبد الله بوزيد ، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع ، مج 4 ، ص 1627 .

3- أبو إسحاق الشاطبي الغرناطي ، الاعتصام ، تح : مشهور بن حسن آل سلمان ، مكتبة التوحيد ، ج1 ، ص 63 .

4– القرضاوي ، المدخل إلى دراسة السنة النبوية ، مكتبة وهبة ، ب ط ، 2004م ، ص 76 .

3/ قسم دل على حكم سكت القرآن عنه ، فلم ينفه ، ولم يثبته ، كتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها .

ويؤكد الشيخ القرضاوي في كتاباته على أن مرجع السنة هو – دائما – إلى القرآن الكريم ، و أن كل ما في السنة يرجع إلى الكتاب بوجه من الوجوه ، فتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها مثلا : إنما هو ضرب من القياس على حكم القرآن في الجمع بين الأختين كما يقول ، وتحريم الأكل في أواني الذهب والفضة ، يرى انه تطبيق لما حفل به القرآن من الحملة على الترف الزائد [1].

وفي سياق هذا الكلام يقول الإمام الشاطبي : " فلا تجد في السنة أمرا إلا والقرآن قد دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية" .[2]

وفي تعامله مع هذين الأصلين ، ينبه إلى أمرين مهمين تبناهما كمنهج [3]:

الأمر الأول : عدم الإسراف في تخصيص عمومات القرآن ، و أن عمومات القرآن يجب أن تؤخذ وتحترم ، ولا يجوز تخصيصها إلا بسنة ثابتة محكمة ، لذلك فهو يخالف مثلا أبا حنيفة في رد حديث « **ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة** »[4] إبقاء على عموم قوله تعالى : (**وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ** ﴾ [البقرة ، 267] .

ويوافقه في التمسك بعموم الآية السابقة وعدم تخصيصها بحديث :« **ليس في الخضروات صدقة** ».[5]

1- القرضاوي ، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن و السنة ، (ضوابط و محاذير في الفهم و التفسير) ،مكتبة وهبة – القاهرة ، ص 101 ، ص 102 .

2- أبو اسحاق الشاطبي ، الموافقات ، شرحه و خرج أحاديثه الشيخ عبد الله دراز ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط 1 ، 1425 ه ، 2004 م ، ص 729 .

3- القرضاوي ، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن و السنة ، مرجع سابق ، ص 104 ، ص 105 .

4– أخرجه مسلم في صحيحه ، تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، كتاب الزكاة ، رقم 979 ، ج 2 ، ص 673 .

5– رواه الطبراني في المعجم الأوسط ، تح : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن ابراهيم الحسيني ، دار الحرمين–القاهرة ، ب ط ، ب ت ، رقم 5921 ، ج 6 ، ص 100.

الأمر الثاني : هو عدم التوسع والتسرع في القول بنسخ السنة للقرآن ، فالشيخ لا يرى أن السنة ناسخة للقرآن ، لأنه ببساطة لم يجد مثالا تطبيقيا لذلك .

المطلب الثالث : جهود القرضاوي في خدمة السنة النبوية .

لا تزال السنة النبوية الطاهرة منذ ظهور الإسلام ، تحظى بعناية علماء الأمة ، وإذا كان القرآن الكريم – وهو الأصل الأول – قد تكفل الله بحفظه ، يقول الله تعالى : ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾[الحجر، 9] ، فإن السنة النبوية قد سخر الله لها من يحفظها ويذب عنها ، يقول الإمام أحمد بن حنبل : " إن الله تعالى يقيض للناس في كل رأس مائة سنة من يعلمهم السنن وينفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب .." [1]

ولا شك أن القرضاوي واحد من هؤلاء الجهابذة الذين عاشوا لنصرة السنة النبوية . ولاريب أننا لا نستطيع أن نحيط بكل جهوده في هذا الجانب، لذلك سنقتصر على ذكر بعض من تلك المجهودات ، وبشكل عام دون الدخول في التفاصيل ، وهذه أهم ما أحطنا به من الجهود :

1- الاهتمام بغربلة السنة و نخلها مما علق بها من شوائب الأحاديث الضعيفة و خاصة الأحاديث الموضوعة ، وذلك عبر ما دعا إليه في مختلف مؤلفاته .

2- الاهتمام بمقاييس نقد المتون (النقد الداخلي للنص) ، مع نقد الأسانيد .

3- إنكاره على بعض الصوفية دعواهم تصحيح الحديث بطرق الكشف و الإلهام .

4- إنكاره على كثير من الوعاظ و خطباء المساجد أنهم حاطبوا ليل ، همهم ما يحرك العامة من الأحاديث . و إن لم يكن لها سند وصحيح ولا حسن .

5- نادى الشيخ إلى ضرورة الوصل بين الحديث والفقه .[2]

و رواه البزار في مسنده ، تح : محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم –المدينة المنورة ، ط 1 ، 1988 م ، رقم 940 ، ج 3 ، ص 156 . حديث مرسل وهو من أقوى المراسيل لاحتجاج من أرسله به . ينظر الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج 4 ، ص 169 .

1- الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، دار الحديث- القاهرة ،ب ط، 1427 هـ/2006 م ، ج 8 ، ص 253 .

2- للإمام الخطابي كلمة مضيئة في هذا الشأن ، إذ يقول رحمه الله : "رأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فرقتين أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل،

6- قام الشيخ بوضع مبادئ و إرساء ضوابط ، تعين في فهم السنة فهما سليما .

7- كان الشيخ وراء فكرة إنشاء مركز السنة والسيرة النبوية بجامعة قطر عام 1400 هـ .

8- تكلم عن آفاق أخرى للسنة النبوية خارج الصناعة الفقهية (صلاحية السنة كمصدر للمعارف و منبع للفقه الحضاري).[1]

المطلب الرابع : مؤلفات القرضاوي في خدمة السنة النبوية .

عرفت السنة النبوية اهتماما واسعا من طرف الشيخ القرضاوي ، لذلك احتلت مساحة شاسعة من مؤلفاته ، وأخذت حظا وافر من أفكاره ومشروعاته ، والملاحظ لنوعية هذه الكتب يجدها على ثلاثة أصناف :

الصنف الأول : اهتم فيه بمحاولة تنقية السنة و تصفيتها من شوائب ما علق بها من أحاديث ضعيفة وأخرى موضوعة مكذوبة في حق النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن المؤلفات التي كتبها في هذا الباب :

1- المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري . طبع ثم نشر سنة 1988 م من قبل مركز بحوث السنة والسيرة .

2- مشروعه لمنهج موسوعة الحديث النبوي : ويهدف هذا المشروع إلى جمع الأحاديث الصحيحة والتي في مرتبة الحسن في موسوعة عصرية ، مبوبة ومصنفة على أساس الموضوعات التي عرفتها جوامع السنة ، لتكون نبراسا و مرجعا للدعاة وللفقهاء ، وحتى للباحثين في مختلف المجالات .

الصنف الثاني : وهذه حاول فيها الشيخ الفاضل وضع أسس منهجية للتعامل مع السنة النبوية و إرساء معالم لحسن فهم نصوصها ، ومن بين هذه الكتب :

والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب "(الخطابي ، معالم السنن ، المطبعة العلمية – حلب ، ط 1 ، 1351هـ/1932 م ، ص3).

1- يقول د.طه جابر العلواني (إشكالية التعامل مع السنة النبوية ، مرجع سابق ، ص 180) :" إن اعتبار الكتاب والسنة النبوية مصدران للأحكام فقط ، أدى إلى ضمور العقل المسلم لأنهما مصدران لبناء الإنسان وتحقيق العمران وإنشاء الحضارة "

1-كتابي:(كيف نتعامل مع السنة النبوية)،(والمدخل لدراسة السنة النبوية)، وهذان من أهم المراجع التي كتبت في عصرنا هذا في التعامل الصحيح مع السنة الشريفة ، تكلم فيهما الشيخ عن منزلة السنة في الإسلام ، وواجب المسلمين نحوها ، ولخص فيهما بعض المبادئ الأساسية للتعامل الصحيح و الممنهج مع السنة " كالتحقق من ثبوت السنة ، ثم حسن فهمها . ليختم الموضوع بإرسائه لضوابط عواصم من سوء الفهم للنصوص النبوية تحت باب : معالم وضوابط لحسن فهم السنة .

الصنف الثالث (السنة ومشروع نهضة الأمة): أما هذا الصنف الآخر، فيعتبر فيه الشيخ القرضاوي رائدا وحاملا للواء الإرث النبوي ، فلم يسبقه – على حد علمنا – أحد في الكتابة فيه، فالشيخ الجليل يرى أن السنة هي المصدر الأمثل والطريق الأقصر للنهوض بالأمة ، وأن السنة مصدر ثري للمعارف الإنسانية والاجتماعية و للفقه الحضاري ، منكرا على من قصر فهمه للسنة على الصناعة الفقهية فقط ، وكتاب الشيخ (السنة مصدرا للمعرفة والحضارة) خير شاهد على ذلك .

الفصل الثاني : معالم و ضوابط حسن فهم السنة عند الشيخ القرضاوي.

المبحث الأول : جمع الأحاديث الواردة في المحل الواحد.

المبحث الثاني : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها .

المبحث الثالث : فهم مفردات الأحاديث النبوية وفق لسان العرب

تمهيد :

إن حسن فهم النصوص الشرعية مطلب أساسي ، و ركيزة هامة لمن يريد أن يعرف مراد الله عز وجل ، و مراد رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم. يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : " صحة الفهم و حسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل و لا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام ، و قيامه عليهما ، و بهما يأمن العبد ... " [1]، ويقول في موضع آخر : " الفهم عن الله و رسوله عنوان الِصدِّقية، و منشور الولاية النبوية ، وفيه تفاوتت مراتب العلماء، حتى عد ألف بواحد " .[2]

ولا يكاد يستقيم هذا الفهم إلا من خلال تحصيل بعض الأسس المنهجية في التعامل و الالتزام ببعض الضوابط و المعالم .

لذلك حرص الشيخ القرضاوي من خلال كتاباته على مسألة الفهم السليم للسنة النبوية ، موجها أكبر اهتماماته لها ، فالآفة قد لا تكون من عدم ثبوت السنة ، بل قد تكون السنة ثابتة صحيحة ولكن الآفة قد تأتي من سوء فهمها ، ومن الفهم المعجمي لنصوصها .

لذلك فقد اهتم الشيخ بإرساء معالما وضوابطا لحسن فهم النص النبوي، من شأنها تنير الطريق للعالم والباحث وتعينهما على الفهم السليم بغية التثبت من المرويات الصحيحة من غيرها، ومن أهم هذه الضوابط ما يلي:

1- ابن القيم ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تح : محمد عبد السلام إبراهيم ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط 1 ، 1411 هـ / 1991 م ، ج 1 ، ص 69 .

2- ابن القيم ، التفسير القيم ، تح : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ب ط ، ب ت ، ص 41 .

المبحث الأول : جمع الأحاديث الواردة في المحل الواحد .

المطلب الأول : أهمية جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد.

الفرع الأول :

من أهم القواعد التي كان الأستاذ القرضاوي يراعيها في فهم السنة النبوية : التناول الموضوعي للأحاديث أي جمع كل الأحاديث التي وردت في موضوع معا ، وبذل الوسع في فهم ذلك الموضوع على ضوئها جميعا ، يقول الدكتور : " من اللازم لفهم السنة فهما صحيحا ، أن تجمع الأحاديث الصحيحة في الموضوع الواحد ، بحيث يرد متشابهها إلى محكمها ، ويحمل مطلقها على مقيدها ، ويفسر عامها بخاصها ، وبذلك يتضح المعنى المراد منها ، ولا يضرب بعضها ببعض " .[1]

فمنهج التجزئة للنصوص الذي يقوم على أخذ نص و إغفال أخر ، أو الأخذ ببعض الأحاديث و ترك بعضها الآخر ، مع استنباط الحكم الشرعي و تعميمه بناء على تلك القراءة المجتزأة والانتقائية والمبتورة هو سبب رئيسي من أسباب الانحراف– في عصرنا هذا – في فهم السنة النبوية. [2]

وهذا ما نبه إليه علمائنا الأفذاذ ، يقول الإمام أحمد بن حنبل :" الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه ، والحديث يفسر بعضه بعضا " [3].

ويقول الحافظ أبو زرعة الرازي : " الحديث إذا جمعت طرقه تبين المراد منه ، وليس لنا أن نتمسك برواية ونترك باقي الروايات "[4].

ولأن الاكتفاء بظاهر حديث واحد ، دون النظر في سائر الأحاديث وسائر النصوص المتعلقة بموضوعه ، كثيرا ما يوقع في الخطأ ويبعد عن جادة الصواب ، وعن المقصود الذي سيق له

1- القرضاوي ،كيف نتعامل مع السنة النبوية ، المرجع السابق ، ص 123 .

2- أ.د. توفيق بن أحمد الغلبزوري ، أسباب الانحراف المعاصر في فهم السنة النبوية و مظاهره ، ندوة السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد و متطلبات التجديد ، ط 1 ، 1430 ه /2009 م ، ج 2 ، ص 214 .

3- الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع ، تح : د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف الرياض ، 1403 ه ، 1983 م ، ج 2 ، ص 212 .

4- الحافظ أبي الفضل المعروف بالحافظ العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب ، تممه ولده الحافظ أبي زرعة ولي الدين أحمد بن العراقي ، دار إحياء التراث العربي ، ج 7 ، ص 181 .

الحديث . كما أنه لا يكفي لاستنباط حكم أو إصدار فتوى الاعتماد على حديث واحد حتى ولو كان صحيحا أو حديثين ، وإغفال النظر في مجموع الأحاديث الأخرى.[1]

لذلك يتعين على من يتعامل مع الأحاديث أن يجمع طرقها ورواياتها ثم يفهمها على ضوء تلك الروايات ، يقول الحافظ في الفتح : " .. و أن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق ويشرحها على أنه حديث واحد فان الحديث أولى ما فسر بالحديث " .[2]

الفرع الثاني : نماذج تطبيقية .

وقد ساق القرضاوي مثالين اثنين لبيان أهمية الجمع الموضوعي للأحاديث في فهم مقصود النبي صلى الله عليه وسلم ومراده من الخطاب الشريف .

المثال الأول : حديث إسبال الإزار[3].

وهنا بعدما ذكر الشيخ مجموع الروايات الواردة في موضوع إسبال الإزار ، ترجح عنده أن ذلك الوعيد والذم المتعلق بجر الإزار في حديث أبي ذر رضي الله عنه ،عن النبي صلى الله عليه وسلم : « **ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ... المسبل ، والمنان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب** »[4] ، محمول على من جره بطرا وكبرا، وتقرر لديه أن المقصود بالمسبل هاهنا هو من أطال إزاره وقصد به الخيلاء ، ليخرج من ذلك ما كان على سبيل العادة ولم يقصد به العجب والفخر .

وقد أورد الإمام مجموعة من الأقوال لشراح هذا الحديث كالإمام النووي والحافظ ابن حجر والإمام ابن عبد البر، كمستندا إلى ما ذهب إليه في ترجيحه.

1- أحمد بن محمد فكير ، من ضوابط فهم السنة النبوية: جمع الروايات في الموضوع الواحد و فقهها، كلية الآداب – آكادير، المغرب ، ص 7 .

2- الحافظ ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، دار المعرفة – بيروت ، ب ط ، 1379 هـ ،ج 6 ، ص 475 .

3- ينظر: القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة ، مرجع سابق ،[ص 123 – 128].

4- أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار ، رقم 106 ، ج 1 ، ص 102 .

ليخرج في الأخير بنتيجة مفادها: أن مسائل اللباس تدخل في باب التحسينات التي تتعلق بالآداب والمكملات ، التي بها تجمل الحياة ، منكرا على من يهتم بالمظاهر ويطور هذه القضية بالذات ويجعلها من أصول الشريعة وضرورياتها .

المثال الثاني:حديث البخاري في ذم المحراث.

روي عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أنه رأى سكة و شيئا من آلة الحرث ، فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « **لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل** » [1].

فظاهر هذا الحديث يفيد كراهية الرسول صلى الله عليه وسلم للحرث و الزراعة ، وكأن الإسلام يكره الغرس و الزرع .

ولكن هذا الحديث تعارضه مجموعة من النصوص الصحيحة الصريحة – التي تحث على الزراعة و تدعو إلى العمل باعتبار الإسلام دين العمل والنشاط – مثل حديث الشيخان وغيرهما عنه عليه الصلاة والسلام : « **ما من مسلم يغرس غرسا ، أو يزرع زرعا ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة** » .[2]

و حديث البخاري في الأدب المفرد عن أنس : « **إن قامت الساعة و في يد أحدكم فسيلة ، فان استطاع ألا تقوم (أي الساعة) ، حتى يغرسها فليغرسها** ».[3]

إذن ما تأويل حديث أبي أمامة الذي رواه البخاري ؟

والجواب : أن المراد بهذا الحديث تحذير لنبي صلى الله عليه وسلم لمن أكثر من الاشتغال بالحرث و الزراعة في وقت الجهاد دون اعتداد له ، فيتأسد عليه العدو ، فحقهم أن يشتغلوا بالفروسية ، وعلى غيرهم إمدادهم بما يحتاجون .[4]

1– رواه البخاري في صحيحه ، مرجع سابق ، كتاب المزارعة ، باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع ، أو مجاوزة الحد الذي أمر به ، رقم 2321 ،

2– أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب المزارعة ، باب فضل الزرع و الغرس إذا أكل منه ، رقم 2320 ، ج 3 ، ص 103 .

3– أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، تح : محمد فؤاد عبدالباقي ، باب اصطناع المال ، رقم 479 ، ج 1 ، ص 168 .

4- سيد عبد الماجد الغوري ، مبادئ التعامل مع السنة النبوية ، ط1 ، 1433 ه ، 2012 م ، ط 2 ، 2016م ص 168 .

كما أن الإمام البخاري ذكر هذا الحديث تحت باب (ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به) .

المطلب الثاني :الجمع أو الترجيح بن مختلف الحديث .

ومن المبادئ التي تعين على الفهم الدقيق للسنة وتجنب المشتغل الفهم السقيم ، دفع ما قد يعرض من إشكال وتعارض بين الأحاديث النبوية وهذا يتم وفق قواعد دفع التعارض أو ما يعرف بعلم مختلف الحديث ، وهو علم مهم على المتعامل مع السنة النبوية الإلمام به ، يقول الإمام النووي عن ضرورة معرفة مختلف الحديث : "هذا فن من أهم الأنواع ، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ،وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح بينهما .."[1].

وعلم المختلف قد ألف فيه الإمام ابن قتيبة كتابه تأويل مختلف الحديث ، وكذلك الإمام الطحاوي صنف فيه كتابه شرح مشكل الآثار ، وقبلهم تكلم عنه الإمام الشافعي في الأم .

وكان ابن خزيمة من أحسن الناس كلاما فيه ، حتى قال :" لا أعرف حديثين متضادين فمن كان عنده فليأتني به لأولف بينهما".[2]

وقد انتقد ابن خزيمة على صنيعه و توسعه ، يقول البلقيني :" إنه لو فتحنا باب التأويل لاندفعت أكثر العلل" .[3]

و المختلف قسمان : أحدهما يمكن الجمع بينهما . والثاني : يتعذر الجمع بينهما .

الفرع الأول : الجمع مقدم على الترجيح .

بعد جمع الأحاديث الواردة في المحل الواحد ، يلجأ الى محاولة التوفيق بينها ، لأن الأصل في النصوص الشرعية الثابتة ألا تتعارض حسب قول الشيخ ، وإذا افترض وجود تعارض إنما هو

1- ينظر: جلال الدين السيوطي ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تح : أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ، دار طيبة ، النوع السادس والثلاثون ، ج 2 ، ص 651 .

2- ينظر جلال الدين السيوطي ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، مرجع سابق ، ج 2 ، ص 652 .

3- ينظر : شمس الدين السخاوي ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ، تح : علي حسين علي ، مكتبة السنة – مصر ، ط 1 ، 1424 هـ / 2003 م ، ج 4 ، ص 67 .

في ظاهر الأمر ، لا في الحقيقة والواقع ، فالجمع أولى من الترجيح لأن إعمال الأدلة أولى من إهمالها .

يقول الإمام الشافعي : "ولزم أهل العلم أن يمضوا الخبرين على وجوههما ما وجدوا لامضائهما وجها ، ولا يعدونهما مختلفين وهما يحتملان أن يمضيا ". [1]

وفي قضية التعارض أبان الشيخ عن منهجه في هذه القضية بقوله :" إذا تعارض حديث ضعيف وحديث صحيح، قدم الحديث الصحيح من غير شك ، ولا اعتبار للحديث الضعيف ... وإذا تعارض حديث صحيح وجملة من الصحاح ، فالعبرة بجملة الصحاح ، لا بالحديث الواحد ، وينبغي أن يؤول هذا الحديث ليتفق مع سائر الأحاديث " .[2]

ليشير بعدها الإمام إلى ضرورة التثبت قبل الحكم بالتعارض بين الأحاديث بمجرد الفهم الأولي بقوله : " لا ينبغي أن يحكم بتعارض النصوص بمجرد تعارض ظواهرها و ألفاظها بعضها ببعض ، بل لابد من التأمل والتدقيق قبل الحكم بتعارضها.فقد يكون المراد من النص غير ما يفهمه قارئه لأول وهلة " .[3]

ومثال ذلك :الأحاديث التي تزجر النساء عن زيارة القبور كحديث أبي هريرة رضي الله عنه : « **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور**» .[4]

وفي هذا الحديث وأحاديث أخرى دلالة على منع النساء من زيارة القبور ، وفي مقابلها توجد أحاديث يفهم منها الإذن للنساء بزيارة القبور منها حديث : « **كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها**»[5] ، وجملة أحاديث أخرى أتى بها القرضاوي في كتابه ، يقول الدكتور معلقا على

1- الإمام الشافعي ، الرسالة ، تح : أحمد شاكر ، مكتبة الحلبي – مصر ، ط 1 ، 1358 ه ، 1940 م ، ج 1 ، ص 341 .

2- القرضاوي ، المرجعية العليا في الإسلام للكتاب والسنة ، مرجع سابق ، ص 187 ، ص 188 .

3- القرضاوي ، المرجع السابق ، ص 197 .

4- أخرجه الترمذي في سننه ، رقم 1056، ج3 ، ص 362 . حديث حسن صحيح .

5- رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه ، رقم 977 ، ج 2 ، ص 672 .

جملة الأحاديث الواردة في السماح بالزيارة :" فيدخل النساء تحت الإذن العام بالزيارة ، وحاجة الجميع إلى تذكر الموت ".[1]

أما عن النهي عن الزيارة ؛ واللعن في الحديث الأول فيحمل على المكثرات من النساء من الزيارة . كمحاولة للجمع بين الأحاديث و إمكانية التوفيق بينها حسب ما ذهب إليه الشيخ ، يقول الإمام القرطبي عن حديث اللعن لزائرات القبور في تفسيره لسورة التكاثر:

" قد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور ، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء . وقال بعضهم : إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن ، وكثرة جزعهن . قلت : زيارة القبور للرجال متفق عليه عند العلماء ، مختلف فيه للنساء .أما الشواب فحرام عليهن الخروج ، وأما القواعد فمباح لهن ذلك" .[2]

وعموما فلا حرج في زيارة النساء للمقابر إذا التزمن بالضوابط الشرعية الخاصة بالخروج والزيارة .

الفرع الثاني : الترجيح بين النصوص المتعارضة .

إذا استحال الجمع يصار إلى الترجيح بين الأحاديث [3]،و الترجيح :هو تقديم المجتهد لأحد الدليلين المتعارضين ، لما فيه من مزية معتبرة تجعل العمل به أولى من الآخر.[4]

فيرجح العدد على الواحد ، وهذا كما إذا روى الحديث عدد من الثقات ، فخالف واحد منهم سائر الرواة ، وانفرد بزيادة لم يأت بها غيره ، فحينئذ ترد هذه الزيادة ويحكم عليها بالشذوذ .وإذا

1- القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة ، مرجع سابق ، ص 136 .

2- الإمام أبو عبد الله محمد شمس الدين القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، تح : أحمد البردوني و إبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط 2 ، 1384 ه ، 1964 م ، ج 20 ، ص 170 ، تفسير سورة التكاثر .

3- اتفق العلماء على وجوب دفع التعارض بين الأدلة إن وجد ، ولكنهم اختلفوا في المسلك على طريقتين : **طريقة الجمهور** : البدء بالجمع ، ثم النسخ ، ثم الترجيح .(ينظر: الحافظ ابن حجر ، متن نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، تح : د.عبد المحسن بن محمد القاسمي ، ط 1 ، 1440هـ/ 2019م ، ص16). **و طريقة الحنفية** : البدء بالنسخ ، ثم الترجيح ، ثم الجمع .(ينظر د.وهبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي دار الفكر – دمشق ، ط 1 ، 1406 هـ / 1986 م ، ص 1176 ، 1177) .

4- عبد الكريم النملة ، المهذب في علم أصول الفقه المقارن ، مكتبة الرشد – الرياض ، ط 1 ، 1420 هـ/ 1999 م ، ج 5 ، ص2423 .

تعارضت مجموعة من الصحاح ومجموعة أخرى مثلها في الصحة ، واختلفت دلالة كل من المجموعتين فلابد من مرجح لإحداهما على الأخرى على حسب قول القرضاوي ، إما بالكثرة ، وإما بقوة الدلالة .[1]

وكمثال تطبيقي للترجيح ، فقد رجح القرضاوي الأحاديث الدالة على إباحة العزل كحديث جابر رضي الله عنه : « **كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فبلغه ذلك فلم ينهنا**»[2] على الأحاديث الدالة على كراهيته كحديث جدامة بنت وهب الأسدية ، قالت : "حضرت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، في أناس ، وهو يقول « **لقد هممت أن أنهي عن الغيلة ، فنظرت في الروم وفارس ، فإذا هم يغيلون أولادهم فلا يضر أولادهم شيئا** ». ثم سألوه عن العزل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم :« **ذلك الوأد الخفي** وهي ﴿ **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ** ﴾ [التكوير ، 8] » .[3]

الفرع الثالث : النسخ .

أجمعت الأمة على جواز النسخ و وقوعه في الشريعة ، والمراد بالنسخ عند علماء الشريعة : رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر.[4]

و يعرف بعدة أمور : بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم به ، و بقول الصحابي ، كما يعرف بالتاريخ .

و الإمام القرضاوي جعل النسخ ثالث المسالك – بعد الجمع والترجيح – في دفع التعارض الحاصل بين الأحاديث النبوية ، على أن المشهور عند جمهور العلماء أن النسخ ثاني المسالك بعد الجمع وبعده الترجيح ثالثا.

يقول الدكتور : " .. و الحقيقة أن دعوى النسخ في الحديث أضيق مساحة من دعوى النسخ في القرآن ، مع أن الأمر كان يجب أن يكون بالعكس ، إذ الأصل في القرآن أن يكون للعموم و

1– القرضاوي ، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ، مرجع سابق ، ص 189 .

2– رواه مسلم في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب حكم العزل ، رقم 1440 ، ج 2، ص 1065 .

3– رواه مسلم في صحيحه ، باب جواز الغيلة– وهي وطأ المرضع ، وكراهة العزل – رقم 1442 ج 2 ، ص 1067 .

4– ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، تح : نور الدين عتر، دار الفكر– سوريا ، 1406 هـ 1986 م، ص 277 .

الخلود ، أما السنة فمنها ما يعالج قضايا جزئية و أحوالا مؤقتة .. على أن كثيرا من الأحاديث التي ادعي نسخها ، يتبين عند التحقيق أنها غير منسوخة . فقد يكون من الأحاديث ما يراد به العزيمة ، و منها ما يراد به الرخصة ، فيبقى الحكمان كلاهما ، كل في موضعه " .[1]

من خلال هذا الكلام يتبين لنا بصورة واضحة أن مبدأ النسخ قائم عند الشيخ ، لكنه في نفس الوقت لم يوغل بالقول به ولم يسرف بالأخذ به لأن النسخ لا يثبت بالاحتمال ، ولابد من معرفة المتأخر و المتقدم من النصين ، حتى يحكم لأحدهما بنسخ الآخر .

و قد أتى بواقعة النهي عن الادخار في لحوم الأضاحي ثم إباحتها بعد ذلك كمثال عن أن الإباحة بعد النهي ليست من باب النسخ كما يرى بعض الأئمة ، بل هي من باب السياسة الشرعية ، وأن هذا الحكم يدور طردا مع علته ، ويعود معها .

فلو قدم مثلا على أهل بلدة محتاجون في زمان الأضحى ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة ، يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا: لتعين عليهم ألا يدخروها فوق ثلاث .

ومن الأحاديث الثابتة بالنسخ :[2]

تلك التي رويت في جواز نكاح المتعة فقد ثبت نسخها بأحاديث أخرى ، فنكاح المتعة كان رخصة في أول الإسلام لمن أضطر إليها ، لكن نهي عنها لما أحكم الله الدين .

ومن الأحاديث المتعلقة بالنسخ ، ما يتعلق بالحجامة هل تفطر الصائم أم لا تفطره ؟

حيث وردت جملة من الأحاديث تبدو متعارضة في الظاهر ، فمنها ما تعد الحجامة من المفطرات ، سواء تعلق الأمر بالحاجم أو المحجوم ، وهناك مرويات أخرى ترى الحجامة من الأمور العادية التي لا تفطر .

وقد رأى الإمام القرضاوي أن حديث : « **أفطر الحاجم والمحجوم**»[3] منسوخ بحديث ابن عباس في احتجامه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، وأحاديث الترخيص في الحجامة متأخرة ، كما أنها أصح و أقوى .

1- القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة ، مرجع سابق ، ص 141 .

2- د .بن لسبط لدمية ، المنهج الفقهي عند الشيخ يوسف القرضاوي ، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة 1، سنة المناقشة 2019، ص 469 ، ص 470 .

3- رواه ابن ماجه في سننه ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في الحجامة للصائم ، رقم 1680 ، ج 1 ، ص 537 . ورواه ابن حبان في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب حجامة الصائم ، رقم 3532 ، ج 8، 301 .

المبحث الثاني : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها،

المطلب الأول : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها .

الفرع الأول : أهمية استحضار هذا الضابط في فهم السنة النبوية

ومن المعالم التي اهتم بها الشيخ القرضاوي في فهم الأحاديث النبوية وحسن الاستدلال بها، قضية مراعاة الملابسات المكانية والزمانية التي سيق فيها النص النبوي أو التي من أجلها ورد الحديث وهو ما يعرف بسبب ورود الحديث .

فمعرفة سبب ورود الحديث طريق قوي في فهم المعاني التي سيق من أجلها الكلام النبوي لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب [1]. و تجعل الباحث يعيش في الموقف الذي ورد فيه الحديث وبالتالي يكون فهمه متسما بالواقعية والوضوح ،والوصول إلى المراد من النص، يقول الشيخ: " لابد لفهم الحديث فهما سليما دقيقا من معرفة الملابسات التي سيق فيها النص و جاء بيانا لها وعلاجا لظروفها ، حتى يتحدد المراد من الحديث بدقة ولا يتعرض لشطحات الظنون أو الجري وراء ظاهر غير مقصود ". [2]

ومن المعلوم أن للسياق تأثير في فهم الخطاب ، لذلك وجب الاهتمام بمعرفة السياق الذي ورد فيه الحديث ، و مراعاة الملابسات والقرائن التي احتفى بها الكلام النبوي ، يقول الإمام ابن دقيق العيد : " السياق طريق إلى بيان المجملات ، و تعيين المحتملات ، و تنزيل الكلام على المقصود منه ، و فهم ذلك قاعدة كبيرة من قواعد أصول الفقه"[3] .

ويقول العلامة ابن القيم :" السياق يرشد إلى تبين المجمل ، و تعيين المحتمل ، و القطع بعدم احتمال غير المراد ، و تخصيص العام ، و تقييد المطلق ، و تنوع الدلالة ، و هو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم ، فمن أهمله غلط في نظره ، وغالط في مناظرته ".[4]

1- ابن تيمية ، مقدمة في أصول التفسير، تح : د.عدنان زرزور ، ط 2 ، 1392 هـ/ 1972 م، ص 48.

2- القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة النبوية ، مرجع سابق ، ص 145 .

3- ابن دقيق العيد ، إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ، تح : أحمد محمد شاكر ، عالم الكتب – بيروت ، ط 1، 1374 ه ، 1955 م ، ط 2 ،1407 ه ، 1987 م ، ج 2 ، ص 216 .

4- ابن القيم ، بدائع الفوائد ، تح : علي بن محمد العمران ، إش : بكر بن عبد الله بوزيد ، دار عالم الفوائد للنشر و التوزيع ،ب ط ، ب ت، مج 4 ، ص 1314 .

وكل هذا الأمر يفضي بنا أن أية محاولة لتنزيل نصوص السنة على الواقع بعزل الحديث عن الملابسات والقصة التي قيل فيها ليعتبر إساءة للسنة النبوية وسوء استغلال لنصوصها ، فلا يمكن أن نفصل الحديث عن ملابساته وسياقه ونفهمه فهما مجردا دون نظر إلى الأسباب ولا اعتبار للملابسات .

بل الواجب أن نفهم الأحاديث في ظلال الملابسات التي قيلت فيها . ولذلك قد ردت السيدة عائشة رضي الله عنها على الأكابر من الصحابة رضي الله تعالى عنهم بسبب إغفالهم سبب الحديث .

الفرع الثاني: معرفة سبب ورود الحديث .

و إن منزلة سبب الورود بالنسبة للسنة كمنزلة أسباب النزول بالنسبة للقرآن الكريم فهي تساعد على فهم المراد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم فهما يتلاءم مع مقصوده صلى الله عليه وسلم بل هي أشد طلبا من معرفة أسباب النزول الخاصة بالقرآن الكريم .

وقد اعتبرها الشيخ القرضاوي مطلبا ملحا للوقوف على مقصوده صلى الله عليه و سلم : " فإذا كانت أسباب نزول القرآن مطلوبة لمن يفهمه و يفسره ، كانت أسباب ورود الحديث أشد طلبا . و ذلك أن القرآن بطبيعته عام و خالد ، و ليس من شأنه أن يعرض للجزئيات و التفصيلات و الآنيات ، إلا لتؤخذ منها المبادئ و العبر. أما السنة فهي تعالج كثيرا من المشكلات الموضعية و الجزئية و الآنية ، و فيها من الخصوص و التفاصيل ما ليس في القرآن ".[1]

وهنا تجدر بنا الإشارة أن نعلم أن ليست كل الأحاديث قائمة على أسباب ودواعي ، فهناك أحاديث قالها النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء دون سبب يدعو إلى ذلك.

1- القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة النبوية ، مرجع سابق ، ص 146 .

الفرع الثالث: نماذج تطبيقية .

المثال الأول:

حديث « أنتم أعلم بأمور دنياكم ».[1]

ومثال ما سبق حديث « **أنتم أعلم بأمور دنياكم** » ، فهذا الحديث يجب أن يفهم في حدود سبب وروده حتى لا يتخذ تكأة للتهرب من أحكام الشريعة في المجالات الاقتصادية والمدنية والسياسية ونحوها بحسب قول القرضاوي ، والسبب كما هو معلوم هو قصة تأبير النخل ، فالنبي صلى الله عليه وسلم وجد أهل المدينة يلقحون النخل ، فأمرهم بترك ذلك ، فخرج التمر شيصا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :« **إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذني بالظن** ..» إلى أن قال : « **أنتم أعلم بأمور دنياكم** » ، وفي معنى الحديث يقول الشيخ القرضاوي:" إن معنى الحديث واضح لا لبس فيه ، وهو أن الدين لا يتدخل في أمور البشر التي تدفع إليها غرائزهم وحاجاتهم الدنيوية ، إلا حيث يكون فيها إفراط أو تفريط أو انحراف ...".

المثال الثاني :حديث« أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ».[2]

وهذا خير مثال عن ضرورة معرفة سبب ورود الحديث وقصته ، فالنبي صلى الله عليه وسلم لما بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل وقال : « **أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين** »، قالوا يا رسول الله ولم ؟ قال : « **لا تتراءى نارهما** » .

فهذا الحديث إذا جئنا به مجردا و منعزلا عن الملابسات التي قيل فيها ، قد يفهم منه البعض تحريم الإقامة في بلاد غير المسلمين بصفة عامة ، مع تعدد الحاجة إلى ذلك في عصرنا : للتعلم ، والتداوي ، وللعمل و التجارة . وهذا فهم خاطئ للحديث ، ولكن إذا نظرنا إلى قصة التي من أجلها ورد هذا النص النبوي تبين لنا مقصوده صلى الله عليه وسلم ، فمعنى حديث

1- رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الفضائل ، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا ، دون ماذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأي ، رقم 2363 ، ج 4 ، ص 1836 .

2-رواه الترمذي في سننه ، كتاب السير ،باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين ،رقم 1604، ج 4 ، ص 155. وأبوداود في سننه ، كتاب الجهاد ، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ، رقم 2645 ، ج 3 ، ص 45.

«**أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين** »: أي بريء من دمه إذا قتل ، لأنه عرض نفسه لذلك بإقامته بين هؤلاء المحاربين لدعوة الإسلام ، ولدولة الإسلام .

وظهر لنا أن هذا الحديث قائم على رعاية ظروف معينة، ومحمل الحديث على من لم يأمن دينه كما يقول صاحب الفتح . فإن تغيرت تلك الظروف ، زال هذا الحكم.

يقول الماوردي :" إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام ، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة عنها لما يترجى من دخول غيره في الإسلام " .[1]

المطلب الثاني: فهم السنة في ضوء مقاصد الشريعة .

الفرع الأول : مفهوم مقاصد الشريعة عند القرضاوي،

مقاصد الشريعة قد تكلم عليها جهابذة العلماء وأفذاذهم ، بدءا بإمام الحرمين والإمام أبو حامد الغزالي ، مرورا بالعز بن عبد السلام ، وصولا إلى الإمام الشاطبي الذي له قصب السبق في التأصيل و التنظير لهذا الفن الجليل ، والمراد بالمقاصد عامة : تحصيل المصالح و تكميلها ، و تعطيل المفاسد وتقليلها ، يقول ابن القيم رحمه الله : " الشريعة مبناها و أساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش و المعاد ، وهي عدل كلها و مصالح كلها و حكم كلها ".[2]

لكن هؤلاء العلماء لم يعطوا حدا للمقاصد كعادة المتقدمين في عدم الاهتمام بصناعة الحدود والتعريفات .

وقد عرفها الأستاذ يوسف القرضاوي بقوله : هي الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي و الاباحات ، وتسعى الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في حياة المكلفين ، أفرادا و أسرا و جماعات وأمة .[3]

1- ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، مرجع سابق ،ج7، ص229.

2- ابن القيم ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، مرجع سابق ، ج 3 ، ص 11 .

3- القرضاوي ، دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دار الشروق ، ط1 2006 ، ط2 ، 2007 ، ط 3 ، 2008 ، ص

والدارس لتراث الشيخ يدرك بصورة جلية أنه من أكثر العلماء عناية بمقاصد الشريعة واهتماما بها [1]، لذلك كان من منهجه في التعامل مع النصوص الجزئية أن يفهمها في ضوء مقاصدها وغاياتها ، لأنه كان أشد إيمانا بفكرة التعليل والنظرة المقاصدية ، معارضا لفكرة الجمود والتمسك بحرفية النصوص ، وقد صرح بذلك عدة مرات :" إن التمسك بحرفية النصوص أحيانا لا يكون تنفيذا لروح السنة و مقصودها ، بل يكون مضادا لها ، وان كان ظاهره التمسك بها " [2] ، " آمنت منذ زمن بعيد بمقاصد الشريعة ، وضرورة معرفتها و أهميتها في تكوين عقلية الفقيه الذي يريد أن يغوص في بحار الشريعة ، و يلتقط لآلئها ...".[3]

الفرع الثاني : أهمية فهم الأحاديث النبوية في ضوء مقاصدها و عللها .

إن النظر إلى الحكم والغايات التي تنطوي عليها أحكام الشريعة كتابا أو سنة ليعد منهجا متكاملا في الفهم السليم للنصوص وحسن التعامل معها .

وأهمية الفقه بمقاصد الشرع ، والإلمام بهذا الفن لا تكاد تخفى على كل متبصر وناظر إلى الصواب بعين الحق ، وفي ذلك يقول أحد المعاصرين : " فأما حاجة الفقيه والمتفقه إلى معرفة مقاصد الشريعة، فحسبنا في ذلك أن الفقه حتى في أصله اللغوي لا يتحقق إلا بمعرفة حقائق الأشياء ،و النفوذ إلى دقائقها وأسرارها ، فليس الفقه حقا سوى العلم بمقاصد التشريع وأسراره ...وحين تجرد الفقه من مراعاة المقاصد ، ومن بيانها وتوجيه المكلفين إليها فهما وطلبا ، حينذاك بدأ يتحول إلى مجرد قوانين تتسم بالظاهرية والجفاف والبرودة ، وبدأ يصاب بالشلل

1-يقول الأستاذ عاشور بوقلقولة (جامعة أدرار – الجزائر)، التنظير المقاصدي عند الشيخ القرضاوي(مقال) : (إن أهم ما يطبع عصرنا هذا ، فقه الإمام القرضاوي و فكره و دعوته ، و إن أهم ما يميز فقه الإمام القرضاوي و فكره و دعوته هو الحس المقاصدي ، فهو مقاصدي ، عندما يفكر مقاصدي حينما يفتي مقاصدي حينما يدعو) .

2- القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة النبوية ، مرجع سابق ، ص 155 .

3- القرضاوي ، دراسة في فقه مقاصد الشريعة ، مرجع سابق، ص 11.

العلمي"[1] ، ويقول الإمام شاه ولي الله الدهلوي :" و أما معرفة المقاصد التي بني عليها الأحكام فعلم دقيق لا يخوض فيه إلا من لطف ذهنه واستقام فهمه ".[2]

والمفتش في فتاوى الصحابة وأقضيتهم والمستقرئ لها ، يجد أن مثل هذا الفقه كان حاضرا في فكرهم وفهمهم قبل أن ينعكس على الفتاوى و الأقضية ، ومن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم خبير بين الفاتحين ، ولكن عمر لم يقسم سواد العراق ، و رأى أن يبقيه في أيدي أربابه ، و يفرض الخراج على الأرض ليكون مددا دائما لأجيال المسلمين ، وكذلك تعطيله لحد السرقة في عام الرمادة .و كذلك موقف عثمان من ضالة الإبل، حين أمر بالتقاطها و تعريفها ثم بيعها، فإذا جاء صاحبها أعطي ثمنها ، بعدما كانت تترك ولا تمس قبل عهده رضي الله عنه .

وللأسف قد أغفل البعض هذا المنهج ، فقصروا اهتمامهم بالسنة على ظاهر النصوص ومبانيها ، وأغفلوا مقاصدها ومعانيها ، و أصبحوا يعتنون بجسم السنة ويهملون روحها ولبها . و لاشك أن هذا الفهم الحرفي للنصوص فهم يبعد عن جادة الصواب ويجعل صاحبه يسلك الطريق المجانب لمقصود النصوص الشرعية ، أو ينتهي به الحال دون أن يحقق الهدف المنشود منها ، يقول العلامة ابن القيم : " و ما مثل من وقف مع الظواهر و الألفاظ ولم يراع المقاصد إلا كمثل رجل قيل له : لا تسلم على صاحب بدعة ، فقبل يده و رجله ولم يسلم عليه ، أو قيل له : اذهب فأملأ هذه الجرة ، فذهب فملأها ثم تركها على الحوض " .[3]

الفرع الثالث : مقاصد الشريعة بين الإعمال والإهمال .

و لابد للمشتغل بعلم مقاصد الشريعة كأداة لحسن فهم النصوص النبوية أن يضبط هذا الفن ويعمل قواعده دون إفراط أو تفريط . وأن يسلك الاتجاه الوسط في العمل به ، يقول أحد العلماء المعاصرين : " الناس في المقاصد صنفان ، بين مفرط ومفرط فيها : فالمفرط فيها ، إفراطه

1–د . أحمد الريسوني ، مدخل الى مقاصد الشريعة ، دار السلام للطباعة و النشر – القاهرة ، ط 1 ، 1431 هـ ، 2010 م ، ص 14 ، ص 15 .

2– شاه ولي الله الدهلوي ، حجة الله البالغة ، تح : السيد سابق ، دار الجيل – بيروت ، ط 1 ، 2005 م 1426 هـ ، ج 1 ، ص 237 .

3- الامام ابن القيم ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، مرجع سابق ، ج3 ، ص 94 .

يقتضي الاعتداء على النصوص و تعطيل كثير منها ، و التفريط فيها يقتضي الحرفية والظاهرية الجامدة التي تقتضي إلغاء القياس بالكلية . و لابد من التوسط في المقاصد بين الجانبين ".[1]

لذلك على الفقيه أن يسلك المنهج الوسط في الأخذ بالغايات والمعاني ، وهذا لا يتم له إلا بضوابط و روابط ، والتي نص عليها علماء المقاصد ، وهذه تتمثل أساسا في [2] :

الضابط الأول : التحقق من المقصد الأصلي الذي من أجله شرع الحكم .

الضابط الثاني : أن يكون ذلك المقصد وصفا ظاهرا منضبطا .

الضابط الثالث : أن نحدد درجة المقصد في سلم المقاصد هل هو في مرتبة الضروري أو مرتبة الحاجي ، هل هو مقصد أصلي أو تابع ؟

الضابط الرابع : النظر في النصوص الجزئية المؤسسة للحكم .

الضابط الخامس : هل المقصد المعلل به منصوص أو مستنبط .

الضابط السادس : أن لا يكون المقصد المعلل فيه مردودا بقادح النقض .

الضابط السابع : أن لا يكون معارضا بمقصد آخر أولى منه بالاعتبار.

الضابط الثامن : أن لا يكون محل إلغاء بالنص أو الإجماع أو القياس السالم من المعارض.

الفرع الرابع : نماذج تطبيقية .

النموذج الأول : زكاة الفطر .

وكترسيخا لضابط فهم الأحاديث النبوية من خلال النظر إلى عللها وغاياتها ، فقد مال الشيخ إلى رأي الأحناف في صحة إخراج زكاة الفطر نقدا [3] ، منكرا بشدة على الرافضين لهذه الفكرة

1-الشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي وحاوره د. عادل باناعمة ، المقاصد الشرعية وأثرها في الأحكام الرابط : https://youtu.be/e4YihVWSKQ .

2- ينظر: عبد الله بن بيه ، مشاهد من المقاصد ، مسار للطباعة والنشر- دبي، ط 5 ، 2018 م، ص289 .

3- مسألة إخراج زكاة الفطر نقدا، من المسائل الخلافية التي اختلف فيها العلماء ، فمذهب الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) أن إخراجها بالقيمة لا يجزئ و أنها تخرج طعاما لورود النص بذلك ، بينما ذهب أبو حنيفة والبخاري وأشهب من المالكية – وهو رأي عمر بن عبد العزيز – إلى جواز إخراجها نقدا .

حتى أنه أطلق عليهم لقب (الظاهرية الجدد): " ... وهذا ما يجسده تشدد الذين يرفضون كل الرفض إخراج زكاة الفطر بقيمتها نقدا ، وحجة هؤلاء المتشددين . أن النبي صلى الله عليه وسلم أوجبها في أصناف معينة من الطعام ... و لو تأمل هؤلاء الإخوة في الأمر كما ينبغي له ، لوجدوا أنهم خالفوا النبي صلى الله عليه وسلم في الحقيقة ، وان اتبعوه في الظاهر . أقصد أنهم اعتنوا بجسم السنة و أهملوا روحها "[1].

مؤكدا أن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القضية قد راعى ظروف البيئة التي كان الناس يعيشون فيها ، ونظر إلى الموجود والمتيسر للناس في ذلك الزمان ، أما إذا تغير الحال وأصبح الفقير بحاجة للنقود ، وأصبح التعامل بها ممكنا وسهلا ، كان إخراج القيمة نقدا هو الأيسر على المعطي ، والأنفع للآخذ . وكان هذا عملا بروح التوجيه النبوي ، ومقصوده .

النموذج الثاني : سفر المرأة مع محرم .

ومن ذلك حديث : « **لا تسافر امرأة إلا ومعها محرم** ».[2]

فالعلة وراء هذا النهي كما يرى الشيخ هي الخوف على المرأة من سفرها وحدها بلا محرم في زمن كان السفر فيه على الجمال أو الحمير.

وسبب الخلاف كما يقول الشيخ د. أبو عبدالمعز محمد علي فركوس (زكاة الفطر مسائل وأحكام ، موقع الشيخ فركوس ferkous.com/hom/?q=art-mois-102 ، 23 صفر 1444هـ ، الاثنين ، 23:55)

يرجع الى المسألتين التاليتين :

الأولى : هل الأصل في الأحكام والمعاني الشرعية التعبد أو التعليل ؟

الثانية : هل زكاة الفطر تجري مجرى صدقة الأموال ، أم تجرى مجرى صدقة الأبدان كالكفارات ؟

و عليه فمن لاحظ التعليل والغرض الذي من أجله شرع حكم زكاة الفطر ، وأجراها مجرى صدقة الأموال ؛ قال بجواز إخراج القيمة لأنها تحقق قصد الشارع .

ومن لاحظ التعبد والتزام ظاهر النص و أجراها مجرى صدقة الأبدان ، قال : لا يجوز إخراج القيمة و يتعين إخراج ما ورد به النص مع مراعاة مفهومه .

1-القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة ، مرجع سابق ، ص 156.

2- رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما، باب حج النساء ، رقم 1862، ج3 ، ص19.

ولكن إذا تغير الحال كما في عصرنا وأصبح السفر في طائرة تقل مائة راكب أو أكثر ، أو في قطار يحمل مئات المسافرين ، ولم يعد هناك مجال للخوف على المرأة إذا سافرت وحدها ، فلا حرج عليها شرعا في ذلك .

المطلب الثالث: التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت للحديث .

الفرع الأول : التركيز على المقاصد أهم من التركيز على الوسائل .

لكي نفهم السنة النبوية فهما صحيحا ، علينا أن نفرق بين الأهداف الثابتة والتي تعرف بالمقاصد وبين الوسائل المفضية للمقاصد .

فموارد الأحكام قسمان بحسب عبارة الإمام القرافي :" الأولى المقاصد وهي المتضمنة للمصالح والمفاسد في أنفسها ، والثانية الوسائل وهي الطرق المفضية إلى المقاصد "[1] ، فالمقاصد هي الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها ، بخلاف الوسائل التي تأتي في المرتبة الثانية خلف المقاصد ولا تعتبر مقصودة لذاتها .

لذلك فان من أسباب الخلط والغلط في فهم السنة :الخلط بين المقاصد والأهداف الثابتة التي تسعى السنة إلى تحقيقها ، وبين الوسائل الآنية التي تعينها أحيانا للوصول إلى الهدف المنشود ، فترى بعض الناس يركزون كل التركيز على هذه الوسائل وكأنها مطلب مقاصدي ، مع أن الذي يتعمق في فهم السنة وأسرارها ، يتبين له أن المهم هو الهدف ، وهو الثابت و الدائم، والوسائل قد تتغير من عصر لآخر . لذلك فالمقصد المعين قد تكون له غالبا وسائل متعددة توصل إليه .

الفرع الثاني : نماذج تطبيقية.

النموذج الأول :السواك كمثال تطبيقي لمسألة التمييز بين الوسائل و المقاصد .

جاء في الحديث :« **السواك مطهرة للفم مرضاة للرب**».[2]

يرى الدكتور القرضاوي أن السواك هاهنا في الحديث يدخل تحت أحكام الوسائل لا للمقاصد لذلك فهو غير مقصود لذاته ، وان المقصد من استعماله هو طهارة الفم ، وطهارة الفم قد

1- القرافي ، الفروق ، عالم الكتب ، ب ط ، ب ت ، ج 2 ، ص 41 ، ص 42 .

2-أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب الصوم ، باب سواك الرطب و اليابس للصائم ، ج 3، ص 31 .

تحصل بأية وسيلة أخرى كالفرشاة وغيرها ، لذلك فهو ينبه إلى قضية الجمود على مسألة السواك والغفلة على المقصد الأساسي ، يقول الشيخ معلقا على هذه المسألة : وبهذا نعلم أن الفرشاة والمعجون يمكن أن يقوما مقام الأراك في عصرنا ، وخصوصا في البيت ، وبعد الأكل والنوم . ولا سيما أن بعض الناس يسيئون استخدام السواك . وقد نص الإمام ابن عبد البر على مثل هذا المعنى ، يقول في الاستذكار :

".. وكان سواك القوم الأراك و البشام وكل ما يجلو الأسنان ولا يؤذيها و يطيب نكهة الفم فجائز الاستنان به " .[1]

النموذج الثاني: رؤية الهلال لإثبات الشهر .

إن التركيز على مقاصد الشريعة وأهدافها أهم من الوقوف والاقتصار على وسيلة معينة منصوصة عليها ، لذلك كان من الأيسر على الناس استخدام الوسائل المتطورة إن وجدت في اثبات دخول الشهر كالاعتماد على الحساب الفلكي مثلا ، و عدم الاقتصار على الرؤية بالعين المجردة و التي أشار إليها الحديث الشريف بقوله صلى الله عليه وسلم : « **صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته ، فان غم عليكم فاقدروا له**» .[2]

فهذا الحديث يدل بمفهومه أنه لو توافر العلم بالنظام الفلكي المحكم الذي أقامه الله تعالى بصورة لا تختلف ولا تتخلف ، و أصبح هذا العلم يوصلنا إلى معرفة يقينية بمواعيد الهلال في كل شهر ، وفي أي وقت بعد ولادته .. فحينئذ لا يوجد مانع شرعي من اعتماد هذا الحساب والخروج بالمسلمين من مشكلة إثبات الهلال ، ومن الفوضى التي أصبحت مخجلة ، بل مذهلة ، حيث يبلغ فرق الإثبات للصوم بين مختلف الأقطار الإسلامية ثلاثة أيام ، كما يحصل في بعض الأعوام .[3]

1- ابن عبد البر، الاستذكار ، تح : سالم محمد عطا ،محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية-بيروت ، ط 1، 1421هـ/ 2000 م ، ج 1، ص 365 .

2- رواه البخاري في صحيحه ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « **إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا** » ، رقم 1909 ، ج 3 ، ص 27 .

3- مصطفى أحمد الزرقا ، العقل والفقه في فهم الحديث النبوي ، دار القلم – دمشق ، الدار الشامية – بيروت ، ط2 ، 1423 ه ، 2002 م ، ص 84 .

وبذلك يكون فهم الناس للسنة فهما مقاصديا لا فهما وسائليا ، فمعلوم أن الشريعة لم تحدد في كثير من الأمور الوسائل التي يتحقق بها الحكم الشرعي ، بل تركتها ليختار المسلمون في كل زمان ومكان ما هو أنفع لهم و أصلح في تنفيذ الحكم الشرعي ..

المبحث الثالث : فهم مفردات الأحاديث النبوية وفق لسان العرب .

المطلب الأول : التمييز بين الحقيقة والمجاز في فهم خطاب النبي صلى الله عليه وسلم .

الفرع الأول : اشتمال الخطاب النبوي على المجاز .

أرسل الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بلسان قومه حتى تقوم عليهم الحجة والبينة يقول الله تعالى : ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ** ﴾ [إبراهيم ، 04] .

وهذا ما تقتضيه الفطرة والعادة ، فلا يمكن أن تقام الحجة على قوم لا يفقهون معنى من يخاطبهم ، فخاطبهم صلى الله عليه وسلم بلغتهم العربية ، وهو أفصح من تكلم بها ، وقد أوتي جوامع الكلم ، يقول الجاحظ وهو يصف كلامه صلى الله عليه وسلم : " هو الكلام الذي قل عدد حروفه ، وكثر عدد معانيه ، وجل عن الصنعة ، و نزه عن التكلف ، استعمل المبسوط في موضع البسط ، والمقصور في موضع القصر ، و هجر الغريب الوحشي ،و رغب عن الهجين السوقي . فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة ، ولم يتكلم إلا بكلام قد حف بالعصمة، و شد بالتأييد ، و يسر بالتوفيق .."[1].

و معلوم أن اللغة العربية هي أوسع اللغات ، وقد اشتملت على أساليب متنوعة ومختلفة .

فقد اشتهرت العرب بتفننها في كلامها ، فهي تخاطب العام تريد ظاهره وبالعام تريد به الخاص والظاهر تريد به غير الظاهر وتسمي الشيء الواحد بأسماء كثيرة والأشياء الكثيرة باسم واحد ،و تستعمل الاستعارة و الكناية والمجاز والتشبيه وغيرها مما يزيد اللغة العربية بهاء و جمالا و رونقا .

1- الجاحظ ، البيان و التبين ، دار ومكتبة الهلال ،- بيروت ، ب ط ، 1423ه ، ج 2 ، ص 13.

والعرب كثيرا ما تستعمل المجاز و تعده من مفاخر كلامها ، فانه دليل الفصاحة ، ورأس البلاغة وبه بانت لغتها عن سائر اللغات .[1]

والمجاز في كثير من الكلام أبلغ من الحقيقة ، وأحسن موقعا في القلوب و الأسماع .

ومن المقرر أن بعض أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم قد اشتملت على كثيرا من المجاز . لذلك كان على الفقيه والناظر إلى نصوص الشريعة أن يكون عارفا بأساليب اللغة العربية ، و أن يتسلح بما يكفيه من ثروة لغوية تعينه على فهم النصوص وتفكيك مفرداتها لاستنباط الأحكام واستخراج الفوائد من النصوص الشرعية . يقول الإمام ابن الصلاح : " فحق على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرتهما "[2]

الفرع الثاني : خطر إغلاق باب المجاز على المعاصرين ،

يشير الدكتور القرضاوي إلى ضرورة التنبه والحذر من نفي المجاز عن النصوص الشرعية وبخاصة نصوص السنة المشرفة : " إن إغلاق باب المجاز في فهم الأحاديث ، والوقوف عند المعنى الأصلي الحرفي للنص ، يصد كثيرا من المثقفين المعاصرين على فهم السنة ، بل عن فهم الإسلام ، و يعرضهم للارتياب في صحته إذا اخذوا الكلام على ظاهره في حين يجدون في المجاز ما يشبع نهمهم ، و يلاءم ثقافتهم ، ولا يخرجون به عن منطق اللغة ، ولا قواعد الدين . كما أن بعض أعداء الإسلام كثيرا ما يأخذون من هذه المعاني الأصلية تكأة للسخرية من المفاهيم الإسلامية ، و منافاتها للعلم الحديث ، والفكر المعاصر ".

لذلك فحمل الألفاظ على الحقيقة قد يورث إشكالا في الفهم لا يزيله إلا الحمل على المجاز [3]، ومثاله : معنى النفس في حديث : « **اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء و نفس في الصيف فهو أشد ما تجدون من الحر و أشد**

1- ابن رشيق القيراوني ، العمدة في محاسن الشعر و آدابه ، تح : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل ط 5 ، 1401هـ/ 1981م ،ج 1 ، ص 265

2- ابن الصلاح ، علوم الحديث ، مرجع سابق ، ص 217 .

3- د . عبد الكريم الحامدي ، ضوابط في فهم النص ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، ط 1، رجب 1426 هـ /سبتمبر 2005 ، ص 134 .

ما تجدون من الزمهرير »[1] ، فلا يراد من النفس هنا معناه الحقيقي بل المراد منه المعنى المجازي ، و هو التصوير و التمثيل و التهويل لأنواع من العذاب فيها .

وقد حذر الدكتور القرضاوي في نفس الوقت من التوسع في هذا الباب : " و أود أن احذر هنا أن تأويل الأحاديث والنصوص عامة و إخراجها عن ظواهرها ، باب خطر ، لا ينبغي للمسلم ولوجه إلا لأمر يقتضي ذلك من العقل أو النقل ".

الفرع الثالث : نماذج تطبيقية.

النموذج الأول : مصافحة المرأة الأجنبية .

إن حمل كلام الشارع أحيانا على المجاز يكون أولى من حمله على الحقيقة ، لذلك فقد فهم الشيخ أن حديث :

«**لأن يطعن أحدكم بمخيط من حديد خير من أن يمس امرأة لا تحل له** » [2] ليس نصا في تحريم المصافحة باليد [3] ، وأن المراد بالمس في الحديث ليس على الحقيقة الذي يعني اتصال البشرة بالبشرة ، وإنما معنى المس هنا الجماع ، مستدلا بأدلة من القرآن الكريم كقوله تعالى على لسان مريم عليها السلام : ﴿ **قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ** ﴾[آل عمران ، 47] ، وأخرى من السنة النبوية المطهرة ، يقول الدكتور :" فليس في هذا إذن ما يدل على تحريم مجرد المصافحة ، التي لا تصاحبها شهوة ولا تخاف من ورائها فتنة ، و خصوصا

1-أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب بدأ الخلق ، رقم 3087 ، ج 3 ، ص 1190.

2-أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ،ج 2 ، ص 211 . والمنذري في الترغيب والترهيب ، ج 3 ، ص 26.

3- بينما ذهب آخرون إلى حرمة مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية ، ودليلهم أن المس في الأصل يطلق على مماسة الجسد للجسد ، والمولى سبحانه و تعالى قد ذكر في القرآن الكريم أشد ما يتصور من مخالطة النساء الأجنبيات و أقله فحرمها معا . فدل ذلك على تحريم ما بينهما ، قال تعالى ﴿ **قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ** ﴾: [النور ، 30] ، فأقوى مخالطة النساء الأجنبيات هي مخالطة الفروج ، و أضعف مخالطتهن النظر فحرمهما معا في هذه الآية ، فدل على حرمة ما بينهما من مصافحة وغير ذلك من أوجه الاتصال المحرم (الشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي وحاوره د. عادل باناعمة ، منهجية التعامل مع السنة النبوية ، الحلقة 1 ، الرابط : https://youtu.be/kDnCluMil5Q).

عندما تدعو إليها الحاجة ، كقدوم من سفر ، أو شفاء من مرض ، أو خروج من محنة ، ونحو ذلك مما يعرض للناس " .[1]

النموذج الثاني : حديث« أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا »[2].

وحمل الكلام على المجاز في بعض الأحيان يكون متعينا ، وإلا زلت القدم ، وسقط المرء في الغلط .

وحين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنسائه رضي الله عنهم : « **أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا** »، ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهي الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة فكانت سودة أطولهن جارحة ، وكانت زينب أطولهن يدا في الصدقة و فعل الخير فماتت زينب أولهن .

فأمهات المؤمنين حملن المعنى على طول اليد الحقيقي ، لكن مقصوده صلى الله عليه وسلم كان مجازا على طول اليد في الصدقة وبذل المعروف .

المطلب الثاني : التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث .

الفرع الأول : أهمية فهم ألفاظ النصوص النبوية قبل التنزيل .

ومن المهم لفهم السنة فهما صحيحا بعيدا عن انتحال المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث قبل تنزيلها على الأشياء الجديدة المستحدثة ، فمعلوم أن الألفاظ تتغير دلالتها من عصر لآخر ، ومن بيئة لأخرى ، وخير مثال على ذلك كلمة سيارة في قوله تعالى : ﴿ **وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ** ﴾ [يوسف ، 19]

فالمقصود بكلمة سيارة هاهنا هو مارة الطريق من المسافرين ، لا المركب الذي نعرفه في عصرنا هذا ، وهنا يتبين لنا خطر إلقاء الأحكام الشرعية على أشياء بعيدة كل البعد عن مقصوده صلى الله عليه وسلم بمجرد التشابه في الألفاظ والمباني رغم الاختلاف في المقاصد والمعاني .

1- ينظر :القرضاوي ، فتاوى معاصرة ، دار القلم – كويت ،ج 2، ص 302 .

2-رواه مسلم في صحيحه ، ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها ، رقم 2452 ،ج 4، ص 1907 .

لذلك يتعين علينا أن نحمل ألفاظ الشارع على مراده لا على الاصطلاحات المستحدثة التي ظهرت بعد عصر التشريع ، يقول الإمام ابن تيمية : " ولا يجوز أن يحمل كلامه أي الرسول صلى الله عليه وسلم على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه ، كما يفعل كثير من الناس ..." .[1]

فألفاظ الكتاب والسنة يتعين حملها على عادات عصره صلى الله عليه وسلم وعلى اللغة والعرف السائدين وقت نزول الخطاب ، ولا يصح أن تحمل هذه الألفاظ على عادات حدثت فيما بعد ، أو اصطلاحات وضعها المتأخرون من أهل الفنون.

وكل هذا الجهد يبقى ملقى على عاتق المحدث الفقيه ، فمن مهامه : أن يعرف مدلولات تلك الألفاظ ، حسب قواعد اللغة العربية ، و إيحاءاتها الدلالية اللغوية و الشرعية و العرفية ، و ما طرأ عليها من تغير أو تطور فيما بعد ، و يحاول أن يعرف ما إذا كان لألفاظ الحديث دلالة خاصة في عصر ، ثم تغيرت دلالتها في عصر آخر مع تطور الإنسان ، أو تبدل المكان ، كيلا يقع في الغلط و سوء الفهم غير المقصود .[2]

الفرع الثاني : نماذج تطبيقية .

المراد بكلمة التصوير في الأحاديث المتفق عليها .

و من بين هذه الأحاديث حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون** ».[3]

فمالمقصود بكلمة التصوير أو المصورون ؟

إن بعض مسميات الأشياء في عصر النبوة تختلف عن مسميات و ألقاب عصرنا الذي نعيش فيه ، لذلك فعلينا أن نفهم مصطلحات الخطاب الشريف وفق ما كانت تعنيه هذه المصطلحات في ذلك الزمان . والناظر إلى مصطلح (التصوير) وما يعنيه في ذلك الوقت ، يجد أنه لا

1- ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، تح : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة ، 1416 هـ/1995 م ، ج7 ، ص 115 .

2- أ .د محمد أبو الليث الخير آبادي ، توظيف السنة النبوية في ضوء الواقع المعاصر(مقال) ، ص 52 .

3- أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب اللباس والزينة ، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ، رقم 2109 ، ج 3 ، ص 1670 .

يقصد به ما نفهمه نحن في عصرنا هذا أو ما يعرف بالتصوير الفوتوغرافي ، لأن ذلك لم يكن موجودا عند العرب ، فلم يكن لديهم هذه الآلة الرقمية التي تلتقط صورا تحاكي ما هو موجود على ظهر الطبيعة .

و يتبين له أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصد التماثيل التي يصنعها الناس بأيديهم – مضاهاة لخلق الله –في زمن كثرت فيه صناعة هذه الأوثان ، و اشتهرت عبادتها وبيعها .

خـــاتـمـــة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وكختاما لهذا الموضوع ، هذه محصلة ما توصلنا إليه في هذا البحث من نتائج نسوقها على شكل عناصر ، على أن نردفها بأهم التوصيات المتعلقة بهذا الموضوع :

أولا – أهم النتائج :

1- للسنة النبوية مكانة سامية ، فهي المصدر الثاني للتشريع ، والتطبيق الواقعي والمثالي للإسلام .

2- تعتبر السنة النبوية مصدرا خصبا لجل المعارف الإنسانية والاجتماعية ، ومنبعا للفقه الحضاري .

3- يعتبر الدكتور القرضاوي من أبرز العلماء المعاصرين اهتماما بالسنة النبوية فهما و تأصيلا وتأليفا .

4- هناك ضوابط محددة لفهم نصوص السنة النبوية ، تشكل إطارا عاما لفهم نصوصها ، و معلما ثابتا للتعامل الأمثل مع هذا المصدر .

5- إهمال مراعاة هذه الضوابط ، يدخل صاحبه في حيز التخبط الفكري ، ويؤدي به إلى الفهم السقيم لنصوص السنة .

6- لقد رسم الشيخ القرضاوي خطا واضح المعالم للتعامل مع نصوص السنة ، وفهمها في ضوء المقاصد الشرعية ، وفي إطار المبادئ الكلية للإسلام الأخرى ، وفي ضلال النصوص الشرعية الأخرى .

7- لابد من الاجتهاد في فهم النصوص الشرعية فهما صحيحا ، لئلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله ، أو يحمل كلامه ما لا يحتمله .

8- إن الوقوف على سبب ورود الحديث والملابسات التي قيل فيها ، تجعل الباحث يعيش في الموقف الذي ورد فيه الحديث ، وبالتالي يكون فهمه متسما بالواقعية والوضوح ، والوصول إلى المراد من النص.

9- إن تمييز الباحث بين المقاصد الشرعية الثابتة للأحاديث وبين الوسائل المتغيرة تجعله يركز على الهدف الثابت للحديث ، ولا يجمد على الوسيلة المتغيرة.

10- ضرورة الوصل بين علم الحديث و علم الفقه وأصوله ، للاستفادة منهما في الحصول على فقه مصفى ، و فقه استدلالي .

ثانيا- أهم التوصيات :

كما يجدر بنا أن نسجل في ختام هذة الرسالة بعض التوصيات ، والتي نرجو من خلالها أن تنال التفات الجهات المعنية :

1- ندعو القائمين على مختلف المعاهد الدينية إلى إدراج – منهجية التعامل مع النصوص الشرعية – كمقررات في البرامج التعليمية و التكوينية لإعداد الأئمة والخطباء .

2- الاستفادة من الثروة العلمية الموجودة في سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم للخروج من أزمة التخلف .

3- الإسراع في تجسيد مشروع الشيخ القرضاوي في انجاز موسوعة للحديث الشريف.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليما كثيرا .

﴿ دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

[يونس ، 10]

أولا– فهرست الآيات القرآنية:

الآيـة أو شطرها	السورة ورقم الآية	الصفحة
وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ	[البقرة، 267]	27
قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ	[آل عمران، 47]	53
وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ	[يوسف، 19]	54
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ	[إبراهيم، 04]	51
إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّالَهُ لَحَافِظُونَ	[الحجر، 09]	28
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ	[الحج، 52]	42
قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ	[النور، 30]	53
سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ	[الفتح، 23]	24
يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آَمَنُوا مِنْكُمْ	**[** المجادلة ، 11 **]**	12

ثانيا– فهرست الأحاديث

طرف الأحاديث	الراوي الأعلى	الصفحة
أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا	عاشة	54
أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون	عبد الله بن مسعود	55
أفطر الحاجم والمحجوم	ثوبان مولى رسول الله	40
أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين	جرير بن عبد الله	43
أنتم أعلم بأمور دنياكم	عاشة	43
أ. ول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور	أبو هريرة	37
إذا خطب إليكم من ترضون	أبو هريرة	14
اشتكت النار إلى ربها	أبو هريرة	52
إن قامت الساعة و في يد أحدكم فسيلة	أنس بن مالك	35
تنكح المرأة لأربع	أبو هريرة	14
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	أبو ذر	34
السواك مطهرة للفم مرضاة للرب	عاشة	49
صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته	أبو هريرة	50
عليكم بسنتي و سنة	العرباض بن سارية	25
كنا نعزل على عهد رسول الله	جابر	39
كنت نهيتكم عن زيارة القبور	ابن بريدة عن أبيه	37
لا تسافر امرأة إلا ومعها محرم	عبد الله بن عباس	48
لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل	أبو أمامة الباهلي	35
لأن يطعن أحدكم بمخيط	معقل بن يسار	53
لقد هممت أن أنهي عن الغيلة	جدامة بنت وهب الأسدية	39
ليس في الخضروات صدقة	موسى بن طلحت عن أبيه	27
ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	أبو سعيد الخذري	27
ما من مسلم يغرس غرسا	أنس بن مالك	35
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله	أبو هريرة	12

ثالثا – فهرست الأعلام المترجم لهم :

الاســـــــــــــــم	الصفحـة
أبو الحسن علي الندوي	**21**
حسن البنا	**18**
سيد سابق	**18**
طه جابر العلواني	**22**
عبد العزيز بن باز	**22**
عبد الوهاب خلاف	**18**
محمد الغزالي	**18**
محمد ناصر الدين الألباني	**22**
محمود شلتوت	**17**
مصطفى الزرقا	**22**

قائمة المصادر والمراجع :

أولا– القرآن الكريم برواية حفص .

ثانيا : الكتب :

1) ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، تح : نور الدين عتر، دار الفكر– سوريا ، 1406 هـ 1986م

2) ابن القيم ، بدائع الفوائد ، تح :علي بن محمد العمران ، إش : بكر بن عبد الله بوزيد ، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع .

3) ابن القيم ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تح : محمد عبد السلام إبراهيم ، دار الكتب العلمية – بيروت ط 1 ، 1411 هـ / 1991 م .

4) ابن القيم ، التفسير القيم ، تح : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ب ط ، ب ت.

5) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، تح : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة المنورة ، 1416 هـ/1995 م .

6) ابن تيمية ، مقدمة في أصول التفسير، تح : د.عدنان زرزور ، ط 2 ، 1392 هـ/ 1972 م.

7) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، تح : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1408 م ، 1988 م.

8) ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، دار المعرفة – بيروت ، ب ط ، 1379 هـ

9) ابن حجر ، متن نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، تح : د.عبد المحسن بن محمد القاسمي ، ط 1

10) ابن دقيق العيد ، إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ، تح : أحمد محمد شاكر ، عالم الكتب – بيروت ، ط 1، 1374 ه ، 1955 م ، ط 2 ،1407 ه ، 1987 م

11) ابن رشيق القيراوني ، العمدة في محاسن الشعر و آدابه ، تح : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل ط 5 ، 1401هـ/ 1981م

12) ابن عبد البر، الاستذكار ، تح : سالم محمد عطا ،محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية–بيروت ، ط 1، 1421هـ/ 2000 م

13) ابن قدامة المقدسي ، روضة الناظر و جنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر و التوزيع ، ط 2 ، 1423 ه / 2002 م .

14) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، ب ط ، ب ت.
15) ابن منظور ، لسان العرب ، دار صادر – بيروت ، ط 3 ، 1414 هـ .
16) أبو اسحاق الشاطبي ، الموافقات ، شرحه و خرج أحاديثه الشيخ عبد الله دراز ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط 1 ، 1425 ه ، 2004 م .
17) أبو إسحاق الشاطبي الغرناطي ، الاعتصام ، تح : مشهور بن حسن آل سلمان ، مكتبة التوحيد ، ب ط ، ب ت .
18) أبو عبد الله محمد شمس الدين القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، تح : أحمد البردوني ، إبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط 2 ، 1384 ه ، 1964 م .
19) - أبوداود ، السنن ، تح : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيد – بيروت .
20) أحمد الريسوني ، مدخل الى مقاصد الشريعة ، دار السلام للطباعة و النشر – القاهرة ، ط 1 ، 1431 هـ 2010 م .
21) أحمد بن حنبل ، المسند، تح : الأرناؤوط ، اش : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1421هـ ، 2001 م .
22) أحمد بن محمد فكير ، من ضوابط فهم السنة النبوية في الموضوع الواحد و فقهها، كلية الآداب – آكادير، المغرب .
23) - الآمدي ، الإحكام في أصول الأحكام ، تح :عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق – لبنان ، ب ط ، ب ت .
24) البخاري ، الأدب المفرد ، تح : محمد فؤاد عبدالباقي ، ط 3 ، 1409هـ/1989م.
25) البخاري ، الجامع الصحيح ، تح : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط 1 ، 1422 ه
26) البزار في مسنده ، تح : محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم –المدينة المنورة ، ط 1، 1988 م.
27) الترمذي ، سنن الترمذي ، تح : ، محمد فؤاد عبدالباقي، مكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي – مصر، ط2 ، 1395هـ/1975م .
28) الجاحظ ، البيان و التبين ، دار ومكتبة الهلال ،- بيروت ، ب ط ، 1423ه ،.
29) الخطابي ، معالم السنن ، المطبعة العلمية – حلب ، ط 1، 1351هـ/1932 م
30) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع ، تح : د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف – الرياض ، 1403 ه ، 1983 م .

31) الخليل بن أحمد الفراهيدي ، العين ، تح د. عبدالحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط 1 ، 1424 هـ / 2003 م

32) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، دار الحديث– القاهرة ،ب ط، 1427 هـ/2006 م

33) الراغب الأصفهاني ، مفردات ألفاظ القرآن ، تح : صفوان عدنان داوودي ، دار القلم – دار الشامية 1430 هـ / 2009 م .

34) الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين –بيروت ، ط15 ، 2002 م ، 7/ 173 .

35) - الشافعي ، الرسالة ، تح : أحمد شاكر ، مكتبة الحلبي – مصر ، ط 1 ، 1358 ه ، 1940 م .

36) الشوكاني ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تح : الشيخ أحمد عزو عناية ، دار الكتاب العربي ، ط 1، 1419 ه / 1999 م .

37) الطبراني ، المعجم الأوسط ، تح : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن ابراهيم الحسيني ، دار الحرمين–القاهرة ، ب ط ، ب ت .

38) الطبراني ، مسند الشاميين ، تح : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط 1، 1405 هـ ، 1984 م .

39) العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب ، تممه ولده الحافظ أبي زرعة ولي الدين أحمد بن العراقي ، دار إحياء التراث العربي ، ب ط ، ب ت.

40) القرافي ، الفروق ، عالم الكتب ، ب ط ، ب ت .

41) القرضاوي ، ابن القرية و الكتاب (ملامح سيرة و مسيرة) ، دار الشروق ، ط1 ، 1423 هـ / 2002م ، ط2 ، 1427 هـ / 2006 م .

42) القرضاوي ، المدخل إلى دراسة السنة النبوية ، مكتبة وهبة ، ب ط ، 2004م .

43) القرضاوي ، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة (ضوابط و محاذير في الفهم و التفسير) ،مكتبة وهبة – القاهرة .

44) القرضاوي ، دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دار الشروق ، ط1 2006 ، ط2 ، 2007 ، ط 3 ، 2008

45) القرضاوي ، فتاوى معاصرة ، دار القلم – كويت ، ب ط ، ب ت .

46) القرضاوي ، كيف نتعامل مع السنة النبوية ، دار الشروق ، ط 1، 1421هـ/2000م ، ط2 ، 1423هـ/2002م

47) القرضاوي ، نفحات و لفحات (ديوان الشيخ القرضاوي) ، جمعه و حققه : حسني أدهم جرار ، دار المامون للنشر و التوزيع ، ط 1 ، 1439 هـ

48) أنور الجندي ، حسن البنا الداعية الإمام و المجدد الشهيد ، دار القلم – دمشق ،ط 1، 1421هـ/2000م

49) توفيق بن أحمد الغلبزوري ، أسباب الانحراف المعاصر في فهم السنة النبوية و مظاهره ، ندوة السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد و متطلبات التجديد ، ط 1 ، 1430 ه /2009 م

50) جلال الدين السيوطي ، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تح : أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي دار طيبة .

51) زين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي ، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية – الدار النموذجية ، بيروت – صيدا ، ط5 ، 1420 هـ / 1999 م ،

52) سيد عبد الماجد الغوري ، مبادئ التعامل مع السنة النبوية ، ط1 ، 1433 ه ، 2012 م ، ط 2 ، 2016م ،

53) شاه ولي الله الدهلوي ، حجة الله البالغة ،تح : السيد سابق ، دار الجيل – بيروت، ط 1، 2005 م 1426 هـ.

54) شمس الدين السخاوي ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ، تح : علي حسين علي ، مكتبة السنة – مصر ، ط 1 ، 1424 هـ / 2003 م .

55) طه جابر العلواني ، إشكالية التعامل مع السنة النبوية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، مكتب التوزيع في العالم العربي –بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 1435 هـ / 2014 م .

56) عبد الكريم الحامدي ، ضوابط في فهم النص ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، ط 1، رجب 1426 هـ /سبتمبر 2005 ، .

57) عبد الكريم النملة ، المهذب في علم أصول الفقه المقارن ، مكتبة الرشد – الرياض ، ط 1 ، 1420 هـ/ 1999 م .

58) عبد الله العقيل ، من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة ، دار البشير، ط 7، 1429 هـ/ 2008م

59) عبد الله بن بيه ، مشاهد من المقاصد ، مسار للطباعة والنشر– دبي، ط 5 ، 2018 م

60) عصام تليمة ، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة و داعية الفقهاء ، دار القلم – دمشق ، ط 1 ، 1422 هـ / 2001 م .

61) مجموعة من المؤلفين ، يوسف القرضاوي : كلمات في تكريمه و بحوث في فكره و فقهه – أهدي الى الشيخ بمناسبة بلوغه السبعين – ، دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع.

62) محمد بن المختار الشنقيطي ، دليل الباحثين إلى كتابات العلامة الدكتور يوسف القرضاوي و الكتابات عنه إش : أ .د محمد خليفة حسن.

63) محمد عثمان شبير ، عبد الوهاب خلاف الفقيه الأصولي المجدد ، دار القلم –دمشق ، ط 1 ، 1431 هـ/ 2010 م.

64) محمد عجاج الخطيب ، السنة قبل التدوين ، مكتبة وهبة - القاهرة ، ط 2 ، رمضان 1408 ه ، أفريل 1988 م .

65) محمد عمارة ، الدكتور يوسف القرضاوي ، المدرسة الفكرية و المشروع الفكري ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، أكتوبر 1997

66) مسعود صبري ، الإفتاء عند الشيخ القرضاوي (المنهج والتطبيق)، دار البصائر – القاهرة ، ط1 ، 2009

67) مسلم ، صحيح مسلم ، تح : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

68) مصطفى أحمد الزرقا ، العقل والفقه في فهم الحديث النبوي ، دار القلم – دمشق ، الدار الشامية – بيروت ، ط2 ، 1423 ه ، 2002 م .

69) معتز الخطيب ، القرضاوي : فقيه الصحوة الإسلامية سيرة فكرية تحليلية ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، ب ط ، 2009م .

70) وهبة الزحيلي ، أصول الفقه الإسلامي ، دار الفكر – دمشق ، ط 1 ، 1406 هـ / 1986 م.

ثالثا– المقالات والرسائل :

*جلال راغون ، دراسات في الشريعة واجبات الأمة نحو السنة (مقال) ، مجلة البيان ، العدد 177 ، جمادى الأولى 1443 ه.

* محمد أبو الليث الخير آبادي ، توظيف السنة النبوية في ضوء الواقع المعاصر(مقال).

* عاشور بوقلقولة ، التنظير المقاصدي عند الشيخ القرضاوي (مقال نشرته جامعة أدرار– الجزائر) .

* بن لسبط لدمية ، المنهج الفقهي عند الشيخ يوسف القرضاوي ، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة 1، سنة المناقشة 2019 .

رابعا–المواقع:

* .(https://youtu.be/kDnCluMil5Q
* ferkous.com/hom/?q=art-mois-102
* https://youtu.be/e4YihVWSKQ

فهرس المواضيع :

– الإهداء

– الشكر

– المقدمة ..... أ– د

- **الفصل الأول: التعريف بالإمام القرضاوي ، ومفهوم السنة النبوية** 12
- المبحث الأول: ترجمة موجزة عن الشيخ القرضاوي 14
- المطلب الأول : النشأة والتكوين 14
- الفرع الأول : اسمه و مولده 15
- الفرع الثاني : التدرج في طلب العلم 15
- المطلب الثاني : حياته العلمية 16
- الفرع الأول : شيوخه 17
- الفرع الثاني : مؤلفاته 19
- المطلب الثالث : وظائفه و أعماله 20
- المطلب الرابع : الأوسمة والتكريمات التي نالها الشيخ 20
- الفرع الأول : الجوائز التي حصل عليها 21
- الفرع الثاني: ثناء العلماء عليه 21
- المطلب الخامس : وفاته 23
- المبحث الثاني: مفهوم السنة النبوية 24
- المطلب الأول:تعريف السنة لغة واصطلاحا 24

- المطلب الثاني : علاقة السنة بالقرآن الكريم 26
- المطلب الثالث : جهود القرضاوي في خدمة السنة النبوية 28
- المطلب الرابع : مؤلفات القرضاوي في خدمة السنة النبوية 29
- **الفصل الثاني :معالم و ضوابط حسن فهم السنة عند الشيخ القرضاوي**.31
- المبحث الأول : جمع الأحاديث الواردة في المحل الواحد 33
- المطلب الأول : أهمية جمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد.....33
- الفرع الثاني : نماذج تطبيقية 34
- المطلب الثاني :الجمع أو الترجيح بن مختلف الحديث 36
- الفرع الأول : الجمع مقدم على الترجيح.....36
- الفرع الثاني : الترجيح بين النصوص المتعارضة 38
- الفرع الثالث : النسخ 39
- المبحث الثاني : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها....41
- المطلب الأول : فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها 41
- الفرع الأول : أهمية استحضار هذا الضابط في فهم السنة النبوية.....41
- الفرع الثاني: معرفة سبب ورود الحديث.....42
- الفرع الثالث: نماذج تطبيقية 43
- المطلب الثاني : فهم السنة في ضوء مقاصد الشريعة 44
- الفرع الأول : مفهوم مقاصد الشريعة عند القرضاوي.....44
- الفرع الثاني : أهمية فهم الأحاديث النبوية في ضوء مقاصدها و عللها.....45
- المطلب الثالث : مقاصد الشريعة بين الإعمال والإهمال 46
- الفرع الرابع : نماذج تطبيقية 47
- المطلب الثالث : التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت للحديث 49
- المبحث الثالث :فهم مفردات الأحاديث النبوية وفق لسان العرب 51
- المطلب الأول : التمييز بين الحقيقة والمجاز في فهم خطاب النبي صلى الله عليه وسلم 51

- الفرع الأول : اشتمال الخطاب النبوي على المجاز 51
- الفرع الثاني : خطر إغلاق باب المجاز على المعاصرين.....52
- الفرع الثالث : نماذج تطبيقية.....53
- المطلب الثاني : التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث 54
- الفرع الأول : أهمية فهم ألفاظ النصوص النبوية قبل التنزيل 54
- الفرع الثاني : نماذج تطبيقية 55
- خاتمة 57

الملخص:

هذا بحث بعنوان : منهج الشيخ القرضاوي في فهم السنة النبوية ، وهو يتناول مسألة مهمة ؛ وهي مسألة الفهم الصحيح والسديد للسنة ، التي اعتبرت أزمة الفكر التي يمر بها المسلمون اليوم ، وشكلت نقطة خلاف بين الناس – عامهم و عالمهم – بحيث سنستكشف من خلال هذا الموضوع أسس الفهم الصحيح ، و معالم التعامل الأمثل المؤدي إلى سداد الرأي ، من خلال عَلم من أعلام الأمة الإسلامية – هو الشيخ يوسف القرضاوي – له قدم السبق في تصحيح مفاهيم التعامل مع السنة النبوية في عصرنا الحالي .

Summary :

This is a research entitled: Sheikh Al-Qaradawi's approach to understanding the Sunnah, and it deals with an important issue; It is the issue of the correct and sound understanding of the Sunnah, which was considered the crisis of thought that Muslims are going through today, and it formed a point of contention among people - their general and their world - so that we will explore through this topic the foundations of correct understanding, and the parameters of the optimal approach leading to the settlement of opinion, through the knowledge of Flags of the Islamic nation - he is Sheikh Yusuf al-Qaradawi - has the lead in correcting the concepts of dealing with the Sunnah in our time